الدليل غير اللغوي

وأثره في توجيه الحكم النحوي

دراسة نحوية دلالية

إعداد

أ.د/ أحمد طه أحمد الفلال

الأستاذ المساعد في كلية اللغة العربية بالقاهرة - جامعة الأزهر

والأستاذ المشارك في جامعة أم القرى بمكة المكرمة

١٤٤٣هـ = ٢٠٢٢م

ض

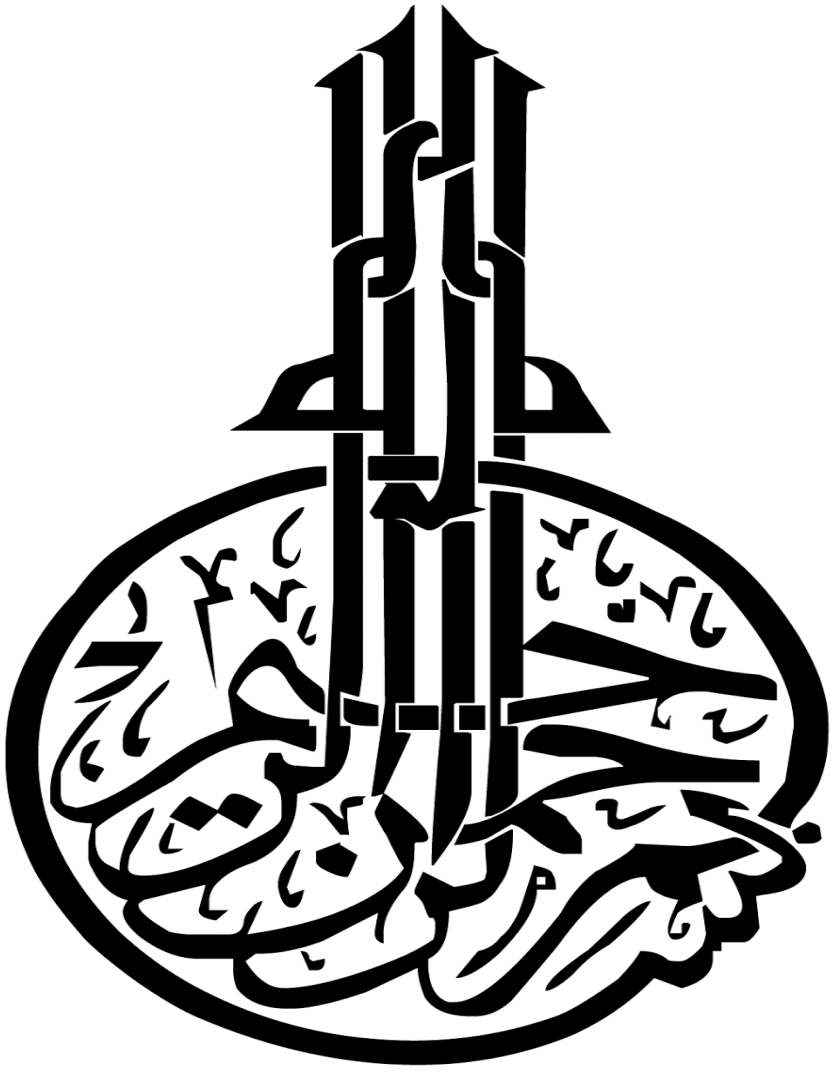

الدليل غير اللغوي وأثره في توجيه الحكم النحوي - دراسة نحوية دلالية

أحمد طه أحمد الفلال
قسم اللغويات، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر.
قسم اللغويات، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية.
البريد الإلكتروني:
Drfllal79@gmail.com

ملخص البحث:

يكشف هذا البحث عن أثر الأدلة غير النحوية التي أسهمت في تَشَكُّل المعنىٰ وتوجيهِ إعرابه، هذه الأدلة التي كانت نفوسُ النحويين منطويةً عليها ولم يعلنوا عنها، وهي أدلة –في معظمها– منفصلة عن النص، وبهذا تفترق الأدلة الخارجية عن القرائن الخارجية في بعض وجوهها؛ لأن شرط الدليل حتىٰ يسمىٰ "قرينةً" أن يكون مصاحبًا للنص المقترن به. وقد تنوعت هذه الأدلة ما بين أدلة خارجية عقدية، إلىٰ فقهية، إلىٰ عقلية، إلىٰ تاريخية، إلىٰ زمنية، إلىٰ مكانية، إلىٰ نفسية، إلىٰ دلالة الوقف والابتداء الأدائي والقطع والوصل الإملائي، والنبر والتنغيم، ودلالة السمع والمشاهدة، والحذف لدليل خارجي مما يقتضيه العقل ولا ينكره الحس، وأثر ذلك كله في تخصيص المعاني وما ترتب علىٰ ذلك معنًىٰ وإعرابًا، وما يستتبع ذلك من اختلاف في تعدد الفهم وتنوع الأحكام اللغوية والفقهية والعقدية. وكان من أهم نتائج هذا البحث: ظاهرة المنع أو الحظر للعديد من الأوجه الإعرابية؛ لتعلقها بأحكام التحريم الشرعية أو غيرها وإن كانت جائزة في أصل

الاستعمال اللغوي والنحوي، وهو أظهر هذه الأحكام وإن اختلف الدليل، كما كان للدليل الخارجي أثره في الكشف عن بعض الضوابط القياسية في الفصل بين بعض أنواع المبنيات والمبهمات المختلفة وترجيح وجه علىٰ وجه، كما ألقت هذه الدراسة الضوء علىٰ من يريد العبث بالشريعة منطلقًا من اللغة دون النظر إلىٰ المخصصات المتصلة أو المنفصلة، أو إعمال للدلائل الخارجية، وغير ذلك مما لا يسعه هذا الملخص.

الكلمات المفتاحية: الدليل الخارجي – السياق – الدلالات العقدية – دلالة العقل – دلالة الاقتضاء – الدلالات التاريخية – الدلالات العقلية– دلالة الحس والمشاهدة – دلالة الوقف والابتداء.

Non-linguistic evidence and its impact on directing grammatical judgment

Ahmed Taha Ahmed Al Fallal
Department of Linguistics, Faculty of Arabic Language, Al-Azhar University, Cairo, Egypt.
Linguistics Department, College of Arabic Language, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, Saudi Arabia.
Email: Drfllal79@gmail.com

Abstract:

This research reveals the impact of non-grammatical evidence that contributed to the formation of the meaning and directing its parsing, these evidences that the grammarians used to conceal and did not disclose, and they are mostly separate from the text, and thus the external evidence separates from the external evidence. Because the condition for evidence to be called a presumption is that it accompanies the text associated with it. These evidences varied from external doctrinal evidence to jurisprudence to mentality to historical to temporal to spatial to psychological to the indication of endowment, performative initiation, severance, spelling, stress and intonation, and omissions for external evidence, which are required by the mind and not denied by sense, semantics, and presumption of hearing, watching, and feeling, and the effect of all of that. In the allocation of meanings and the consequent meaning and syntax, and the consequent difference in the multiplicity of understanding and the diversity of linguistic, jurisprudential and doctrinal

rulings, and among the most important results of this research: The phenomenon of prohibition or prohibition of many of the syntactic aspects because they are related to the rulings of legal prohibition or others, even if it is permissible in the origin Linguistic and grammatical usage, which showed these rulings even if the evidence differed, as the external evidence had its effect in revealing some standard controls in separating some types of premises and different ambiguities and giving preference to one over the other. Looking at the related or separate allocations or the implementation of external evidence, and other things that this summary is not capable of.

Keywords: External evidence - Context - Doctrinal indications - Indication of the mind - Indication of necessity - Historical indications - Mental indications- Indication of sense and observation - Indication of endowment and initiation.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ سيدنا محمدٍ وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فالنحو من علوم الوسائل والآلة التي تخدُم النصَّ في وحييه الكتاب والسنة، ويخطئ من يظن أن النحو مرتهن نشأة وغاية بالسلامة الإعرابية ومحاربة اللحن؛ إذ في هذا تقزيم لحقيقته وعدم إدراك لمكانته، ولا أدلّ علىٰ ذلك من أن جلَّ أئمة النحو هم أنفسهم أصحابُ كتب معاني القرآن وإعرابه وتوجيه قراءاته، وهم أيضًا أصحاب كتب معاني الشعر.

فالفكر النحوي هو أحد حلقات الثقافة الإسلامية الرصينة القائمة علىٰ الفهم والإفهام لمعرفة مراد الله منا؛ فكان النحوُ هو المنطلقَ الأهمَّ للمفسّرين وللبلاغين ولأصحاب الكلام والأصول علىٰ السواء، ولا تخفىٰ الوَحْدة المنهجية بين هذه العلوم المرتبطة ارتباط الوسيلة بالغاية التي لا تنفك إحداهما عن الأخرىٰ؛ إذ لما كانت الشريعةُ مُنزَّلةً باللغة العربية كان من الطبعي أن تجري علىٰ قواعد العربية معنًىٰ وإعرابًا، وتتأثر بها في مختلف الأحكام الشرعية، ولما كان موضوعُ اللغة وثيقَ الصلة بالعقيدة، كان من غير المتصور أن يخرج الرأي في اللغة عما وجب القول به في العقيدة، بل كان لها دور مباشر في فهم العقيدة الصحيحة انطلاقًا من الوعي بالفرق بين ما هو فكري مذهبي، وبين ما هو لغوي ومعرفي، فجاء هذا البحث صلة رحم بين هذه العلوم جميعًا.

وللبحث منطلقات وأسباب، أهمها:

١) إن البحث في الأدلة الخارجية غير النحوية من القضايا العصيّة على التحديد الدقيق؛ لأن العناصرَ المؤثرة في الكلام أكثرُ عددًا وأشدُّ اتساعًا من أن تحصر أو توضع لها المعايير، يقول الغزالي: "وأما قرائن الأحوال من إشاراتٍ ورموزٍ وحركاتٍ وسوابقَ ولواحقَ لا تدخل تحت الحصر والتخمين، يختص بدركها المشاهد لها أو المطلع عليها"(١).

وقد نص ابن جني على أن مراعاة هذه الدلائل هي من تمام إحكام الصنعة النحوية فقال: "وإذا حكمنا بديهة العقل وترافعنا إلى الطبيعة والحس فقد وفّينا الصنعة حقها وربأنا بها أفرع مشارفها"(٢). في إشارة منه إلى أنه يجب مراعاة كل ما يتعلق بعملية الكلام سواء ما تعلق منها بفكر أطراف الحديث أم ما تعلق منها بمنشئ النص حركةً وإيماءً أو تنغيمًا وأداءً، ولعل الصحابة الكرام كانوا من أبصر الناس بهذا البعد؛ فقد حرص الرواة والمحدِّثون على تفسير إشارات سيد الخلق ﷺ وإيماءاته في الحوارات التي تخللها تعليمٌ وإنكارٌ وأمرٌ ونهيٌ وحثٌّ وتحضيضٌ، مثلت سياقًا يستعان به في كشف دلالةِ اللفظ على المعنى، وبه يتحدَّد نوعُ الكلام من حيث التَّقرير والإنشاء؛ مما كان له أثر كبير في فهم مراد الله منا على الوجه الأكمل، وهي دلالات خارجة عن النص نطقًا وكتابة، وهي المساحة التي يُخْتلف فيها كما قال أحد

(١) كتاب المستصفى من علم الأصول، للإمام أبي حامد الغزالي، المطبعة الأميرية ببولاق مصر، ط١، ١٣٢٢ هـ، ج١، ص ٣٤٠ بتصرف.

(٢) الخصائص لابن جني ١/ ٥٤.

المستشرقين: "في اللُّغاتِ المكتوبة، دون غيرها، يوجد التردد ونقاش العلماء"(١).

٢) إن إعمال النظر والفكر في كلام العلماء وحسن الاستنباط منه قد يكون إيذانًا بميلاد علم جديد، وإن القعودَ عن تجديدِ القراءةِ سمةٌ من سماتِ الهمودِ، ولونٌ من ألوانِ الجمودِ؛ لأن الألفاظ قد تدل علىٰ أكثرَ من معنًىٰ بطرق مختلفة، وبخاصة ما تحتمله في المبهمات والمبنيات وتعدد معاني حروف الجر وحروف العطف والمجاز بصوره المختلفة كـ (الحذف والتضمين والحمل وغيرها) وما يستتبع ذلك من اختلاف في تعدد الفهم وتنوع الأحكام اللغوية والفقهية والعقدية، وهو من أهم البحوث التي يقوم عليها استنباط الأحكام في اللغة والعقيدة والأصول علىٰ السواء، ثم تبيان أثر ذلك في المعنىٰ والإعراب قبولًا أو منعًا، حسنًا أو قبحًا، قوةً أو ضعفًا، أصالةً أو فرعيةً، إلىٰ غير ذلك من أحكام مبثوثة. يقول الشاطبي: "معرفة مقاصد كلام العرب، إنما مداره علىٰ معرفة مقتضيات الأحوال، ولا يدلّ علىٰ معناها المراد إلا الأمور الخارجية، وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل، ولا كل قرينة تقترن بنفس الكلام المنقول، وإذا فات فهم بعض القرائن الدالة فات فهم الكلام جملة أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط، فهي من المهمات في فهم الكتاب"(٢).

(١) هذا القول منسوب لجوزيف فندريس **Joseph Vendryes**، من كبار اللغويين الفرنسيين (ت ١٣٨٠م) في أبحاث عدة ولم أقف عليه في كتابه اللغة.

(٢) الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسىٰ اللخمي الغرناطي (ت ٧٩٠هـ) تحقيق: الشيخ عبدالله دراز، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، دار الفكر العربي، بيروت، ج٣، ص٣٤٧. بتصرف واختصار.

٣) إن دراسة الدلائل الخارجية غير اللغوية وتبيان أثرها في توجيه الحكم النحوي، منعًا أو ترجيحًا، إنما هو دراسة فيما وراء المؤثرات اللغوية المتعلقة بالمبنىٰ والمعنىٰ والإعراب والمؤثرات غير اللغوية المتعلقة بقصد المتكلم وحال المخاطب دون الاستغناء عن معطياتهما بحال[١]؛ لأن القرائن الخارجية لا تستغني عن غيرها، وإنما هي وسيلة مساعدة تنضم إلىٰ المسالك العقلية والنقلية معًا، في سبيل حسن الوصول إلىٰ علة الحكم وتعيين مناطه.

يقول محمد رشيد رضا: "أجمع المفسرون علىٰ القول: إن الدليل الخارجي هو أشد تأثيرًا من الباطني؛ لأنه أبعد منه عن خطر الغلط، وآمن علىٰ سلامة التأكيد"[٢].

وفي كل عصر ينطلق الطاعنون من اللغة للطعن في الدين أو التشكيك في العقيدة بالبحث عن الأوجه اللغوية والنحوية التي يمكن توظيفها؛ طمعًا في أن تكون الحجة اللغوية والنحوية برهانًا علىٰ صحة تأويلهم مما تحتمله اللغة في عمومها دون إعمال للدلائل الخارجية المقيدة أو المخصصة أو المبينة أو المتممة أو غير ذلك، متناسين أن الحكم بِالْوَصفِ يقتضِي التَّعْلِيلَ

(١) لأن عناصر السياق غير اللغوي تقع في ثلاث جهات؛ منها ما يتعلق بالجسد وحركاته وإيماءاته وهذه تعبر عن معنىٰ وتقوم مقام الكلمات، ومنها ما يتعلق بثقافة المشترك في الحديث ومعتقداته ومعلوماته، ومنها ما هو ظرف خارجي محيط بالحدث الكلامي.

(٢) مجلة المنار لمحمد رشيد رضا ٣٤/ ٣١١.

به، وَالتَّعْلِيلُ بِالشَّيْءِ يقتضي الِاقتصَار عَلَيْهِ، وقد أتىٰ البحث علىٰ شيء من ذلك مفندًا تلك المزاعم.

أما ما يتعلق بالدراسات السابقة، فلم أقف علىٰ دراسة مستقلة لتناول هذا البعد في الدرس النحوي، بيد أن هناك أبحاثًا عدة أسست لهذه الفكرة، مثل أبحاث ورسائل في سياق الحال في الكتاب لسيبويه ولابن جني ولغيرهما، وقد أحسن التنبيه علىٰ هذا المعنىٰ من القدامىٰ الزمخشري في الكشاف كما أحسن رعاية هذا المعنىٰ من المعاصرين الدكتور/ تمام حسان في دراسته اللغوية "البيان في روائع القرآن" في الفصل السابع الذي عقده لقرينة السياق ودورها في تحديد المعنىٰ المراد من النص، وبيان اعتماد هذه القرينة علىٰ مختلف القرائن من داخل النص وخارجه، إلا أن دراستي تفترق عن هذا المبحث من وجوه أهمها: أن جل الأدلة غير اللغوية في بحثي هي أدلة خارجية منفصلة عن النص ربما كانت قائمة في أذهان العلماء وإن لم يفصحوا عنها، أما القرائن فلا بد أن تكون مصاحبة للنص، والأمر الآخر أنه رحمه الله لم يكن من أهدافه، في المساحة المشتركة التي بين الدليل الخارجي والقرينة الخارجية في هذا المبحث، إبراز دور السياق الخارجي في توجيه الحكم النحوي، وإنما فيه إشارات عوابر ولمحات خواطف لأهمية مراعاة السياق الخارجي، وجل اهتمامه منصب علىٰ القرائن اللفظية والمعنوية ونظرية تضافر القرائن.

وهذا البحث ينتمي إلى حقل الدراسات الوصفية القائمة علىٰ الاستقراء والاستنباط وإعمال الفكر والرصد والتحليل، علىٰ أنه لم يغب عني أنه قد تتداخل بعض الأدلة أو تتداعىٰ علىٰ مدلول واحد وهذا أحسبه

دليل قوة، أو تدرس نفس الأداة في موضع آخر ولكن من زاوية أخرى فألحقها بالأقرب لها رحمًا، كما تنوعت شواهد البحث من قراءات قرآنية وأحاديث نبوية وشواهد شعرية، كما شملت مصادر البحث تنوعًا واضحًا في علوم مختلفة من نحو وفقه وأصول وعقيدة.

كما اقتضت منهجيته أن يكون من: مقدمة، وتمهيد، وعشَرة مباحث، وخاتمة، وثبت بأهم المصادر والمراجع.

أما المقدمة ففيها ذكرت أهمية الموضوع، وأسباب البحث فيه، وأما التمهيد فخصصته لأوجه الافتراق وأوجه الاتفاق بين الدليل والقرينة، أما المباحث فجاء المبحث الأول لأثر الدلالات العقدية، والثاني للدلالات العقلية، والثالث للدليل التاريخي، والرابع للوقف والابتداء، والخامس للفصل والوصل الإملائي، والسادس للدلالات الفقهية، والسابع للدلالات النفسية، والثامن للدلالة الزمنية، والتاسع للدلالات الخارجية في المبهمات والمبنيات، والعاشر: لدلالة السمع والمشاهدة والدلائل العرفية الاجتماعية، أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج.

ومن الله وحده ألتمس التوفيق والرشاد، والحمد لله رب العالمين.

تمهيد

بين الدليل والقرينة[١]

للدلائل الخارجية[٢] والقرائن أثر كبير في تفسير اللفظ، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وبيان مقصود صاحبه منه، وتوضيح مجمله، وتفسير مشكله، وتخصيص عامه، وتقييد مطلقه، والانتقال به من الاحتمال إلىٰ القطعية، أو من القطعية إلىٰ الظنية. فهل هما متفقان أو يتفقان ويفترقان؟

ميز تمام حسان رحمه الله بينهما بناءً علىٰ تفرقته بين مصطلحي (دلالة النص) و(قرينة النص) بناء علىٰ أن المستفاد من النص في جميع أنواع الإفادة هو دلالة النص[٣]، سواء أكانت هذه الدلالة بواسطة العبارة، أم كانت بواسطة الإشارة أم الإيحاء أم الاقتضاء أم كانت بمفهوم المخالفة، أما فيما عدا دلالة العبارة فإن النص قرينة المعنىٰ المراد بواسطة اللزوم عن

---

(١) الدليل في اللغة: المرشد أو الهادي إلىٰ أى شيء حسى أو معنوى، وهو ما يتوصل به إلىٰ معرفة الشيء، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ﴾ [سبأ: ١٤]، فجعل الله سبحانه وتعالىٰ انكسار عصاه سببا لظهور موته. والدليل في اصطلاح الأصوليين فهو: ما يستدل بالنظر الصحيح فيه علىٰ حكم شرعي عملي علىٰ سبيل القطع أو الظن. والقرينة لغة: الْعَلاَمَةُ، واصطلاحًا: أمر يشير إلىٰ المطلوب. ينظر: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري ٢/ ٧٧ دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠.

(٢) أعني بالدليل الخارجي هنا: مجموعة الأدلة غير النحوية التي أسهمت في تشكل المعنىٰ وتوجيه إعرابه.

(٣) وما ذكره في أنواع الدلالات قد نبه عليه الجاحظ حين قال: "وجميع أصناف الدَّلالات علىٰ المعاني من لفظ وغير لفظ، خمسة أشياء لا تنقص ولا تزيد: أولها اللفظ، ثم الإشارة، ثمَّ العقد، ثم الخطّ، ثُمّ الحال التي تسمىٰ نصبةً، والنِّصبة هي الحال الدّالة)، ينظر البيان والتبيين للجاحظ ١/ ٧٦.

العبارة، أي عن الكلام نفسه؛ إذ إن النص يومئ أو يشير أو يقتضي معنىٰ لم يرد عنه تعبير صريح(١).

وبعضهم لم يفرق من ناحية المعنىٰ بين القرينة والدليل، فيفسر القرائن بأنها: الدليل الذي يصاحب النص فيكشف معناه، سواء أكان لغويًّا أم حاليًّا أم عقليًّا، إلا أن هذا الرأي قد يُرَدُّ عليه بأن صرف اللَّفْظِ عَنِ الرَّاجِحِ إِلَىٰ الْمَرْجُوحِ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ دَلِيلٍ، وقد يكون هذا الدليل دليلا منفصلا ومستقرا في أذهان العلماء علىٰ تنوعه وإن لم يفصحوا عنه.

إن شرط الدليل حتىٰ يسمىٰ قرينةً أن يكون مصاحبًا للنص المقترن به، وهذه المصاحبة قد تكون حقيقية تلقائية، وهي تشمل كل قرينة تتزامن مع صدور النص؛ كالاستثناء وسائر المخصصات المتصلة -أي غير المستقلة- كالتقييد بالشرط أو الوصف أو غيرهما، والقرائن العقلية، وأكثر القرائن الحالية.

وجلُّ الدلائل الخارجية في هذا البحث ليست مصاحبة للنص، وإنما هي أدلة منفصلة من خارج النص فيفترقان من هذه الجهة، كما هو الأمر عند القانونيين(٢)، بيد أن البحث قد عوّل عليهما معًا مفيدًا من معطياتهما علىٰ حد سواء.

---

(١) مقالات في اللغة والأدب د/ تمام حسان ٢/ ٦٥. عالم الكتب - القاهرة ط١- ٢٠٠٦.

(٢) من أوجه الافتراق بينهما عند القانونيين أن الاستنتاج في القرائن يستخلص من وقائع تؤدىٰ بالضرورة وبحكم اللزوم العقلي إليها، علىٰ نحو لا يقبل تأويلا آخر. لذا فقد اعتبرت من أدلة الإثبات غير المباشرة، ويمكن أن يؤسس حكم الإدانة عليها، أما الدلائل أو الأمارات فالاستنتاج فيها ليس قاطعًا بل يقبل أكثر من احتمال وتفسير، والقرينة تمتزج وترتبط معها قرينة أخرىٰ للوصول لدليل بعكس الدليل الذي لا يربط بقرينة أو دليل آخر.

❁❁❁❁❁

المبحث الأول

الدلالة العقدية

الأصل في النصوص اللغوية والشرعية أن تكون معبرة بذاتها عما تتناوله من معانٍ، ولا يجوز إضافة لفظ أو إضمار معنىٰ إليها؛ لأن تقدير لفظ زائد أو إضافة معنىٰ علىٰ النص الشرعي خلاف الأصل، ولا يصار إليه إلا إذا اقتضىٰ ذلك ضرورة ماسة ليستقيم معناه عقيدة وشرعًا أو واقعًا وعُرفًا.

إن منهج الاجتهاد بالرأي في مباحث اللغة والعقيدة المتعلقة بالنص من حيث أساسه يرشد إلىٰ أنه ليس استنباطًا عقليًّا محضًا، ولكنه استنباط ينطلق من منطلق اللغة الذي يجب أن يقر الاحتمال أو المعني الذي يؤول اليه اللفظ بوجه من وجوه دلالته(١). أو عن طريق التوسع اللغوي الذي يسمىٰ "مجازًا" مع بيان العلاقة المانعة من إرادة المعنىٰ الأصلي أو بالاستناد إلىٰ عرف الشارع أو عادة الاستعمال، وهذا البعد لم يهمله النحاة فوقع تنازع بينهم في بعض الأصول المقررة بناءً علىٰ هذا البعد العقدي، والشواهد الكاشفة عن شيء من ذلك ما يأتي:

- وردت (كان) كثيرًا في القرآن الكريم مقررة صفة من صفات الله تعالىٰ كالرحمة والمغفرة والعلم والحكمة وغيرها، ولما كانت الصيغة تدل في

(١) دلالة الألفاظ باعتبار الوضع علىٰ ثلاثة أنواع: (دلالة المطابقة، والدلالة التضمنية، ودلالة الالتزام)، أما طرق الدلالة اللفظية فهي أربع: (عبارة النص، وإشارة النص، ودلالة النص، ودلالة الاقتضاء). ينظر تفصيل ذلك في: دلالة الألفاظ عند الأصوليين أ.د محمود توفيق سعد ص٢٥، و٢٤ وما بعدهما- دار الأمانة- مصر، والمناهج الأصولية لفتحي الدريني ص٢٧.

أصل وضعها اللغوي والوظيفي علىٰ الزمن الماضي بوصفها فعلًا ماضيًا، وقد جاءت في مثل هذه المواضع صفة من صفات الله تعالىٰ التي تتنزه عن الانقطاع والزوال؛ فقد جرىٰ خلاف بين النحويين حول دلالة (كان) من حيث اتصال خبرها وانقطاعه، وكان مبعث ذلك الخلاف هو المعنىٰ العقدي المقر بثبوت هذه الصفات في كل الأزمان ماضيها وحاضرها ومستقبلها، وعلىٰ هذا تتخرج جميع الصفات الذاتية المقترنة ب"كان"، بيد أن الإجماع قد انعقد علىٰ أن (كان) فعل ماض فهي باقية علىٰ أصل وضع الفعل الماضي، لذا فقد تجاذب دلالة (كان) علىٰ الدوام معنىٰ عقديًّا متصلًا بصفات الله وأفعاله، وأصلًا لغويًّا تمسك به بعض النحويين والمعربين طردًا لما هو لازم في كل فعل ماض من الانتهاء والانقطاع(١).

ومما لاريب فيه أن خروج (كان) عن أصل وضعها اللغوي قد أخرجها من دائرة الحقيقة إلىٰ المجاز، وهو باب للتأويل الذىٰ يستدعيه التجوز الإسنادي لدليل خارجي وهو الاعتبار العقدي، وقد اهتم بهذا المسلك الإمام عبد القاهر اهتمامًا بالغًا، ذلك أن المتكلم إذا لم يتأول ولم يقصد التجوز لم يكن كلامه مجازًا كقول الدهري: "أهلكني الدهر"، والتأول هنا ضرب من التخيل فقولنا: أنبت الربيع الأزهار، الفاعل الحقيقي هو الله، ولكن أسند الفعل إلىٰ زمنه بقصد التأول والتخيل)(٢)، فالتأول هنا

(١) ينظر: الكتاب لسيبويه ١/ ٤٥، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٤٨٣، والبرهان للزركشي ٤/ ١٢٦، ١٢٧.

(٢) أي تخيل غير القادر قادرا بناءً علىٰ العرف الجاري بين الناس، أن يجعلوا الشيء إذا كان سببًا في وجود الفعل كأنه فاعل، فلما أجرىٰ الله العادة أن تورق الأشجار وتظهر

مبني علىٰ العرف والعادة وهذا مما يجعله شبيهًا بالحقائق، كما تبين سبب اهتمام الإمام رحمه الله بهذا الباب لاتصاله في أكثر شواهده بما يمس الاعتقاد: أي إسناد الأفعال لغير الله، فلا بد من قصد التأول والتجوز(١).

ولعل مذهب ابن مضاء في مسألة "العامل" انطلقت من هذا الإسناد؛ إذ رأىٰ أن اللفظ أو المتكلم لا أثر لهما في العمل، وأن الفاعل الحقيقي هو الله ﷻ وحده، وقد التمس ابن مضاء من الشرع والعقل دليلًا علىٰ إبطال الألفاظ بعضها في بعض فقال: "وأما القول بأن الألفاظ يحدث بعضها بعضًا فباطل عقلًا وشرعًا لا يقول به أحد من العقلاء...، ولا فاعل إلا الله عند أهل الحق، وفعل الإنسان وسائر الحيوان فعل الله تعالىٰ، وكذلك الماء والنار وسائر ما يفعل، وأما العوامل النحوية فلم يقل بعملها عاقل لا ألفاظها ولا معانيها؛ لأنها لا تفعل بإرادة ولا طبع"(٢).

فقد حاول ابن مضاء أن يلتمس دليلا من العقل والشرع علىٰ إبطال الألفاظ بعضها في بعض، وأنه لا فاعل إلا الله، ورأيه في الحقيقة أقرب إلىٰ النزعة المذهبية منها إلىٰ الفتوىٰ النحوية، ويعد رأيه انعكاسا لمذهب الجهمية القائل بأنه لا فاعل إلا الله، وفي هذا دليل علىٰ أن الخلافات النحوية حول

الأنوار، وتلبس الأرض ثوب شبابها في زمن الربيع صار يتوهم في ظاهر الأمر ومجرىٰ العادة كأن لوجود هذه الأشياء حاجة إلىٰ الربيع، فأسند الفعل إليه علىٰ هذا التأول. ينظر: أسرار البلاغة ٣٨٦، بتصرف.

(١) ينظر للمزيد: التأويل معاييره، إيجابياته وسلبياته بين القدماء والمحدثين د/ محمد شادي من بحث له منشور في مجلة ندوة البلاغة العربية بجامعة أم القرىٰ ص٢٤٤.

(٢) الرد علىٰ النحاة لابن مضاء ص٧٠، تحقيق أد/ محمد البنا.

العامل كانت تتجاوب مع خلافات المتكلمين حول قضية فعل الموجودات ومدىٰ تأثيرها أو عدمه في غيرها.

• (قَدْ): كلمة تَأْتِي لِلتَّوَقُّعِ وَتَأْتِي لِلتَّقْرِيبِ مِنَ الْحَالِ وَتَأْتِي لِلتَّقْلِيلِ(١)، والمشهور فيها أنها تدخل علىٰ الفعل ماضيًا ومضارعًا، فتكون مع الماضي حرف تحقيق، ومع المضارع حرف تقليل، وقد تأتي للتحقيق والتأكيد إذا دلت علىٰ ذلك الدلائل والقرائن، ولما كان الله وحده مختصًّا بالألوهية ومتفردًا بالوحدانية وكان علمه محيطا تفرد بخصائص ليست لغيره -جل وعلا- وكان من غير المعهود أن يُقضىٰ في اللغة بما يخالف العقيدة، لذا وقع خلاف بين النحويين ومعربي القرآن في آيات عدة متعلقة بدلالة (قد) من ذلك قوله تعالىٰ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَاۚ﴾ [البقرة من آية ١٤٤]؛ إذ الأصل أن تجيء (قد) مع الفعل المضارع للتقليل، لكن لما كان فاعلُ الفعل المضارع في الآية هو اللّه تعالىٰ - وكان تقليل الرؤية وكثرتها مما لا يجوز عليه سبحانه - كان معنىٰ (قد) في الآية للتحقيق؛ لذا فقد حاول الزمخشري وغيره الخروج من هذا الإشكال معللين بأن (نرىٰ) هُنَا مُضَارِعٌ بِمَعْنَىٰ الْمَاضِي، أو بمعنىٰ التكثير، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ مِمَّا يَصْرِفُ الْمُضَارِعَ إِلَىٰ الْمَاضِي قَدْ، فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَمِنْهُ قوله تعالىٰ: ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًاۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور من آيتي ٦٣/ ٦٤]، ومن الثابت شرعًا وعقلًا أن تقليل العلم علىٰ الله تعالىٰ محال؛ لِأَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَىٰ لَا يُمْكِنُ فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالتَّكْثِيرُ، فامتنع اعتدادها للتقليل، وصحّ اعتدادها للتحقيق، ثم ذكر وجها آخر وهو أن (قد) في الآية بمعنىٰ (رُبَّ) قَالَ

(١) البحر المحيط ٤/ ٤٨٧.

الزَّمَخْشَرِيُّ: "قَدْ نَرَىٰ: رُبَّمَا نَرَىٰ، وَمَعْنَاهُ: كَثْرَةُ الرُّؤْيَةِ"(١)، ورده أبو حيان ذلك أنه مُضَادٌّ لِمَدْلُولِ رُبَّ عَلَىٰ مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ. ثُمَّ هَذَا الْمَعْنَىٰ الَّذِي ادَّعَاهُ، وَهُوَ كَثْرَةُ الرُّؤْيَةِ، لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ، لِأَنَّهُ لَمْ يُوضَعْ لِمَعْنَىٰ الْكَثْرَةِ، وَإِنَّمَا فُهِمَتِ الْكَثْرَةُ مِنْ مُتَعَلِّقِ الرُّؤْيَةِ، وَهُوَ التَّقَلُّبُ" فقال: وَرُبَّ، عَلَىٰ مَذْهَبِ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، إِنَّمَا تَكُونُ لِتَقْلِيلِ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ، أَوْ لِتَقْلِيلِ نَظِيرِهِ (٢).

- ومن ذلك ما ذكره شيخي الأستاذ الدكتور/ محمد إبراهيم عبد الله ﷾ في كتابه الخصائص اللغوية للفظ الجلالة (الله) أن من خصائص لفظ الجلالة (الله) أنه يُنعَت ولا ينعت به؛ لأنه في المرتبة الأولىٰ في الأعلام والأسماء التي تُنعت ولا يُنعت بها، وأن صفات الله جل وعلا تجري عليه -سبحانه- ثناءً ومدحًا لا إيضاحًا وتبيينًا؛ لأنه -سبحانه- مستغنٍ عن صفات الإيضاح والتبيين، ومن ثم جاز في صفاته -علىٰ مذهب العرب في كلامها- الإتباع للمنعوت في جره والقطع نصبًا بتقدير: (أمدح) أو (أعني)، أو خبرًا لمبتدأ محذوف كما في قولنا: (بسم الله الرحمن الرحيم)(٣).
- وفي امتناع تصغير لفظ الجلالة (الله) وكذا أسمائه وصفاته تعظيمًا له وتنزيهًا، وكذا ما جرىٰ مجراه في التعظيم كأسماء الملائكة والرسل والكتب المنزلة لمنافاة التصغير التعظيم المستحق والواجب له -سبحانه-، وإن

(١) الكشاف للزمخشري ١/ ٢٠١.

(٢) البحر المحيط ٢/ ٢١ باختصار وتصرف.

(٣) ينظر تفصيل هذا في: الخصائص اللغوية للفظ الجلالة لشيخي أد/ محمد عبدالله ﷾ ص ١٣٧ وما بعدها. وينظر اشتقاق أسماء الله للزجاجي ص٢٧٧ تحقيق د. عبد الحسين المبارك ط٢ سنة ١٩٨٦.

كانت قواعد اللغة لا تأبىٰ ذلك إلا لهذا البعد العقدي والدليل الخارجي وقد نص علىٰ ذلك جمع من النحاة منهم أبو حيان في التذكرة إذ قال: "لا تصغر الاسم الواقع علىٰ من يجب تعظيمه شرعا، نحو أسماء الباري تعالىٰ وأسماء الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وما جرىٰ مجرىٰ ذلك"(١).

وبات من المشهور أن من شروط التصغير أن يكون قابلًا لصيغة التصغير، فلا تصغر الأسماء المعظمة كأسماء الله وأنبيائه، دون أن يبينوا علة المنع وهي علة ليست صناعية بدليل أن (محمد) رسول الله ﷺ يمتنع تصغيره؛ تعظيمًا وتوقيرًا، وأي محمد آخر يجوز أن يقال فيه: (مُحَيْمِد).

ولما كان التصغير يجمع بين وسيلتين من وسائل التعبير في اللغة(٢)، فقد جرىٰ خلاف قي قول عمر لعبد الله بن مسعود ﷺ: (كُنَيْفٌ مُلِئ علمًا)، فقد شبّه عمرُ ابنَ مسعود هنا بالجامع الذي حفظ كلّ ما فيه(٣)، ومثل هذا متوقف علىٰ معرفة قصد المتكلم والنبر، وهما أمران خارجان عن النص المكتوب، ولا يتصور تحقير عمر ﷺ لأحد عدول الصحابة وكتبة الوحي.

(١) تذكرة النحاة لأبي حيان ص ٦٨٦.

(٢) هما: اللصق، والصيغة، فهو يوجب زيادة ياء ساكنة في حشو الكلمة، كما يُغَيّر في أصواتها، بضمّ الأول، وفتح الثاني، وهو بهذا يكون مرتبطًا بالناحية الصوتيّة، أكثر من ارتباطه بالناحية الشكلية، وإن كانا مهمّين في تكوينه.

(٣) شرح شافية ابن الحاجب ١/ ١٩٠، وشرح المفصّل ٥/ ١١٧، وشرح التصريح علىٰ التوضيح ٢/ ٣١٧، وحاشية الصبّان ٣/ ١٥٧.

• (عسىٰ) و(لعل):

ذهب جمع من النحويين إلىٰ أن (عَسَىٰ وَلَعَلَّ) مِنَ اللهِ وَاجِبَتَانِ وَإِنْ كَانَتَا رَجَاءً وَطَمَعًا فِي كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ لِأَن الْخَلْقَ هُمُ الَّذِينَ يَعْرِضُ لَهُمُ الشُّكُوكُ وَالظُّنُونُ وَالْبَارِئُ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ، وَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ جَاءَ عَلَىٰ مَذَاهِبِهِمْ فِي ذَلِكَ وَالْعَرَبُ قَدْ تُخْرِجُ الْكَلَامَ الْمُتَيَقَّنَ فِي صُورَةِ الْمَشْكُوكِ لِأَغْرَاض(١).

ولما كان اعتوار المعاني علىٰ الله سبحانه محالا، وكون الترجي والإشفاق فيمن يجهل العاقبة، -تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا-، تعذر الأمر في الكلمتين المستعملتين في القرآن علىٰ هذا المعنىٰ، فمنهم من صرف الترجي والإشفاق إلىٰ المخاطبين، ومنهم من قال إن (لعل) و(عسىٰ) من الله واجبة، وقيل في (لعل) إنها للتعليل. والأصل أنه ليس من معاني (عسىٰ) في لغة العرب أنَّ المُرَجَّىٰ به واجبُ الحُصولِ؛ وإنما فيها قوة الرجاء، وقد حملها علىٰ الوجوب عدد من المفسِّرين(٢)؛ لأنه ثبت بدليل

(١) كتاب البرهان في علوم القرآن ص٢٨٨ باختصار وتصرف – النوع السابع والأربعون في الكلام علىٰ المفردات والأدوات.وينظر: كتاب الكليات ص٦٣٥ – – فصل العين.

(٢) قال المفسرون: عسىٰ من الله يدل علىٰ الوجوب.. إلا أن كلامه تعالىٰ يُنَزَّل علىٰ حسب ما يتعارف الناس؛ فالسلطان العظيم إذا التمس المحتاجُ منه شيئًا فإنه لا يُجيب إلا بما يدل علىٰ الترجِّي والطمع كلعلَّ وعسىٰ؛ تنبيهًا علىٰ أنه ليس لأحد أن يُلزمني شيئًا، فهذا المعنىٰ هو فائدة ذكر عسىٰ و(لعلّ) في مثل هذا الموضع، ولو فُرض أن (عسىٰ) للإيجاب في حق الله لكان ذلك بدليل من خارج صيغة (عسىٰ)، ولكان الدليل خبراً من الشرع أن الله أوجب علىٰ نفسه أن يحقق الرجاء لمن رجاه.

من خارج الآية أن الله تعالىٰ في مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة ١٠٢] قد تاب عليهم، ولأن الآية عن قوم صدقوا التوبة.

- دلالة (عَلِم) بين المعرفة واليقين:

(علم) فعل ناسخ من أخوات (ظن)، ويذكر بعض النحويين أنها قد ترد بدلالة مغايرة لهذه الصورة بأن تفيد مجرد قيام المعلوم المفرد بلا نسبة في الذهن، وهي دلالة (عَرَفَ)، وحينئذ تفقد بعض خصائصها، ويختلف أثرها اللفظي باختلاف مدلولها المعنوي، فتقتصر علىٰ نصب مفعول به واحد كما هو حال (عرف).

وهذه الدلالة لـ"علم" كانت محل خلاف بين النحويين(١) لما تحمله - عند بعضهم- من قصور في نسبة حصول المعلوم عن دلالتها الأولىٰ(٢)

قال ابن عطية " و«عسىٰ» من الله واجبة حيثما وقعت في القرآن إلا في موضعين، ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١/ ٢٨٩، ونظير ذلك ما ذكره الأخفش والزجاج في معاني القرآن في آيات عدة. ينظر: معاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٢٦، معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٥/ ١٩٥.

(١) ينظر تفصيل هذا الخلاف في كتاب الأثر العقدي للدكتور/ محمد السيف ١/ ٤٩٥/ ٥١٠.

(٢) ذكر بعض المحققين الفرق بين العلم والمعرفة بأمور منها:

١- أن تعلق المعرفة هو الذوات منفردة عن المعاني الزائدة وهذا لا يليق قصر علم الله عليه، بخلاف العلم فأصل وضعه هو للأشياء المركبة من الذات والصفة والنسبة بينهما.

٢- أن المعرفة تكون حاصلة ومكتسبة بعد جهل سابق.

وجاءت (علم) مسندة إلىٰ الله تعالىٰ مكتفية بمفعول واحد في مواضع عدة؛ منها: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ﴾ [الأنفال: ٦٠] بما يومئ موافقتها لـ (عرف)، ولما كانت (عرف) مما لم يرد نسبته إلىٰ الله تعالىٰ، اختلف رأىٰ النحويين في مدىٰ ثبوت هذه الدلالة لـ (علم) علىٰ ثلاثة أقوال:

الأول: أن (علم) تحمل علىٰ (عرف) فتنصب مفعولا واحدا وهذا ثابت في اللغة وفيٰ نصوص القرآن الكريم يقول سيبويه: "وقد يكون (علمت) بمنزلة (عرفت) لا تريد إلا علم الأول، فمن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْاْ مِنكُمْ فِي ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة، الآية: ٦٥]، وقال سبحانه: ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ﴾ [الأنفال، من الآية: ٦٠]، فهي بمنزلة (عرفت) كما كانت (رأيت) علىٰ وجهين، فالآية هنا كقولك: لا تعرفونهم الله يعرفهم"(١).

الثاني: أن (علم) قد تأتىٰ مسندة إلىٰ غير الله، فيجوز أن تكون بمعنىٰ (عرف) فتنصب مفعولًا واحدًا، وقد تأتىٰ مسندة إلىٰ الله تعالىٰ فيمتنع حينئذ أن تكون بمعنىٰ (عرف) وما جاء منها مقتصرًا علىٰ مفعول واحد فلا بد معها من تقدير مفعول ثان لتبقىٰ علىٰ معناها. قال السمين الحلبىٰ في آية

٣- أن المعرفة تكون بإدراك الشيء عن طريق التفكير والتتبع لأثره.

٤- أن المعرفة في الغالب تكون لما غاب عن القلب بعد إدراكه، فإذا أدركه فقد عرفه، ولا يقال: علمه، فـ "المعرفة" نسبة الذكر النفسي وهو ما كان غائبًا عن الذكران.

(١) الكتاب لسيبويه ١/ ٢٧٣.

سورة الأنفال: "في هذه الآية قولان: أحدهما: أن (علم) هنا متعدية لواحد لأنها بمعنىٰ (عرف) ولذلك تعدت لواحد، والآخر: أنها علىٰ بابها فتتعدىٰ لاثنين، والثاني محذوف أي: لا تعلمونهم قارعين أو محاربين، ولا بد هنا من التنبيه علىٰ شيء، وهو أن هذين القولين لا يجوز أن يكونا في قوله: (الله يعلمهم) بل يجب أن يقال إنها المتعدية إلىٰ اثنين، وإن ثانيهما محذوف لما تقدم لك من الفرق بين العلم والمعرفة"(١).

الثالث: أن (علم) لا تأتىٰ بمعنىٰ (عرف) مطلقا بل هما حقيقتان متغايرتان، وما جاء منها ناصبا لمفعول واحد فهو مفعوله الأول، ويجب تقدير الثاني.وصرح السهيلي بأن المسألة من باب المجاز لا الحقيقة قال السهيلي: "وما زعموه من قولهم: قد يكون (علمت) بمعنىٰ (عرفت) واستشهادهم بالآي التي استشهدوا بها ليس هو حقيقة لأن تعدىٰ (علمت) إلىٰ مفعول واحد في اللفظ لا يخرجها إلىٰ معنىٰ (عرفت)؛ لأنها لا تتعدىٰ إلىٰ مفعول واحد في اللفظ علىٰ نحو تعدىٰ (عرفت) ولكن علىٰ جهة المجاز والاختصار"(٢).

من هنا فالمستقر عندي أن رَدّ رأي سيبويه لم يكن لباعث صناعي لفظي أو معنوي وإنما لدليل خارجي متعلق بأمر عقدي، وهو كمال علم الله وأن إطلاق لفظ المعرفية علىٰ الله جل وعلا مما لم يستقر؛ لتعلق المعرفة بالذوات منفردة عن المعاني الزائدة ولأن المعرفة في الغالب تكون لما غاب

(١) الدر المصون للسمين الحلبي ٥/ ٦٣٠ تحقيق د/ أحمد الخراط.

(٢) نتائج الفكر للسهيلي ص٣٣٩ تحقيق د/ محمدالبنا.

عن القلب بعد إدراكه فإذا أدركه فقد عرفه وكلاهما لا يليق قصر علم الله عليه، كما ظهر أثر الدليل الخارجي في حظر بعض الأوجه الإعرابية ومنها هنا أن تكون علم بمعنىٰ عرف.

•وفي كاف التشبيه في قوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١] اتفق المعربون علىٰ أن هذه الآية نص في نفي المثل عنه سبحانه، إلا أن ظاهرها قد يفهم منه نفي المثل عن مثله، وفي هذا إثبات المثل له سبحانه تعالىٰ الله عن ذلك، وهي داخلة علىٰ كلمة مثل، والذي عليه المفسرون أن الكاف والمثل يراد بهما في موضوعهما الحقيقي التشبيه؛ لأن الكاف ظاهرها التشبيه، لذا فقد اختلف توجيه النحويين لصرف هذا الظاهر وتحقيق دلالتها علىٰ كمال التنزيه علىٰ أقوال: ذهب جمهور النحاة والمعربين(١) إلىٰ زيادة الكاف في الآية الكريمة لأدلة عقدية ومنطقية لتأكيد نفي المثل قال ابن سيده: "لا بد من اعتقاد زياده الكاف ليصح المعنىٰ لأنك إن لم تعتقد ذلك أثبتّ له -عز اسمه -مثلا وزعمت أنه ليس كالذي هو مثله شيء فيفسد هذا من وجهين: أحدهما: ما فيه من إثبات المثل لمن لا مثل له -عز وعلا -علوًّا كبيرا. والآخر: أن الشيء إذا أثبت له مثلا فهو مثل مثله؛ لأن الشيء إذا ماثله شيء فهو أيضًا مماثل لما ماثله، ولو كان كذلك علىٰ فساد اعتقاد معتقده لما جاز أن يقال ليس كمثله شيء لأنه

(١) ينظر: المقتضب ٤/ ١٤٠/ ٤١٨، ومعاني القرآن للأخفش ١/ ١٨٢، وغيرهم الكثير.

تعالىٰ مثل مثله وهىٰ شيء[1] أو أن الكاف أصلية وليست زائدة وإنما الزائد هو لفظ (مثل) وإنما زيد لتفصل الكاف من الضمير[2].

• وفي تعيين جواب الشرط في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المؤمنون ١١٧] رأىٰ من رجح أن تكون (مَنْ) شرطية والجواب فـ (إِنَّما)، ولا بُرْهانَ لَهُ بِهِ صِفَةٌ لَازِمَةٌ، لَا لِلِاحْتِرَازِ مِنْ أَنْ يَكُونَ ثَمَّ آخَرُ يَقُومُ عَلَيْهِ بُرْهَانٌ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ أَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ هُوَ لَا بُرْهانَ لَهُ بِهِ هُرُوبًا مِنْ دَلِيلِ الْخِطَابِ مِنْ أَنْ يَكُونَ ثَمَّ دَاعٍ لَهُ بُرْهَانٌ فَلَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ حَذْفُ الْفَاءُ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الشِّعْرِ وَقَدْ خَرَّجْنَاهُ عَلَىٰ الصِّفَةِ اللَّازِمَةِ أَوْ عَلَىٰ الِاعْتِرَاضِ وَكِلَاهُمَا تَخْرِيجٌ صحيح[3].

❁❁❁❁❁

(١) المحكم ٧/ ١١١. وينظر المحكم ٢/ ٧١ في قضية اكتساب العبد للعقل.

(٢) تفسير الطبري ٢٥/ ١٨.

(٣) البحر المحيط ٧/ ٥٨٩. بتصرف.

المبحث الثاني
الدلالات العقلية

الدلالات العقلية: هي العلاقات التي يدرك العقل وجودها بين الدال والمدلول اللذين بينهما ملازمة ذاتية في وجودهما الخارجي ينتقل لأجلها منه إليه. وتطلق الدلالة العقلية أيضًا علىٰ دلالة الالتزام والدلالة التضمنّية، ودلالة الاقتضاء. ومظاهرها في القضايا النحوية متعددة من ذلك أن:

- دلالة الصفة المشبهة علىٰ الدوام عقلية لا وضعية؛ لأنها لما لم تدل علىٰ التجدد ثبت لها الدوام بمقتضىٰ العقل إذ الأصل في كل ثابت دوامه، كما أن الصفة المشبهة ليست موضوعة للحدوث، فهي ليست موضوعة للثبوت في جميع الأزمنة، فليس معنىٰ حَسَنٌ في الوضع إلا ذو حسن سواء كان في بعض الأزمنة أم جميعها ولا دليل في اللفظ علىٰ أحد القيدين لكن لما أطلق ذلك ولم يكن بعض الأزمنة أولىٰ من بعض كان اللفظ ظاهرا في الاتصاف بالحسن في جميع الأزمنة إلا أن تقوم قرينة علىٰ تخصيصه ببعضها نحو كان زيد حسنا فقبح أو سيصير حسنًا أو هو الآن فقط حسن فظهوره في الاستمرار ليس وضعيًّا، بخلاف اسم الفاعل فإنه يكون للماضي المنقطع وللحال وللمستقبل كهذا[1].

(١) قال ابن الحاجب: "والذي أرىٰ أن الصفة المشبهة كما أنها ليست موضوعة للحدوث في زمان ليست أيضا موضوعة للاستمرار في جميع الأزمنة، لأن الحدوث والاستمرار قيدان في الصفة، ولا دليل فيها عليهما، فليس معنىٰ حسن في الوضع إلا ذو حسن، سواء كان في بعض الأزمنة أو جميع الأزمنة، ولا دليل في اللفظ علىٰ أحد

• اعتراض الشرط علىٰ الشرط من المسائل التي تفتقر إلىٰ دليل خارجي والمانع عقلي، وقد ألف فيها ابن هشام كتيّبا بين فيه حدوده وما يدخل فيه وما لا يدخل، وصورته نَحْو: إِن ركبت إِن لبست فَأَنت طَالِق، وَقد اخْتلف أَولا فِي صِحَة هَذَا التَّرْكِيب، فَمَنعه بَعضهم، وَأَجَازَهُ الْجُمْهُور(١)، وقد اشترط النحويون والفقهاء أن يتقدم الثاني علىٰ الأول في الوجود. فلو قال قائل: إن أَكَلْتُ إنْ رَكِبْتُ فأنتِ طالقٌ، فلا بد أن يتقدم الركوب علىٰ الأكل، وهذا له تحقق الحالية والتقييد، وأنه يشترط ألا تكون ثَمَّ قرينة تمنع من تقدم الثاني علىٰ الأول كقوله: «إنْ تَزَوَّجْتُك إنْ طَلَّقْتُكِ فعَبْدِي حُرٌّ» (لأنه) لا يتصور هنا تقديمُ الطلاق علىٰ التَّزويج، وقد وقع إشكال ذكره السمين الحلبي في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قوله: «إنْ وَهَبَتْ، إِنْ أَرَادَ» هذا من اعتراض الشرط علىٰ الشرط، والثاني هو قيد في الأول ولذلك نعربه حالًا؛ لأن الحال قيد، إلا أن الشرط الثاني هنا لا يمكن

القيدين...". ينظر: شرح الكافية/ ج ٢ ص ١٩١، وحاشية الصبان بشرح الأشموني ١/ ٣، وشرح ألفية ابن مالك للحازمي ١٣/ ٨٣.

(١) قال ابن هشام: اعْلَم أَن المجيزين لَهَا اخْتلفُوا فِي تَحْقِيق مَا يَقع بِهِ مَضْمُون الْجَواب الْوَاقِع بعد الشَّرْطَيْنِ علىٰ ثَلَاثَة مَذَاهِب: أَحدهَا أَنه إِنَّمَا يَقع بِمَجْمُوع أَمريْن أَحدهمَا حُصُول كل من الشَّرْطَيْنِ، وَالْآخر كَون الشَّرْط الثَّانِي وَاقعا قبل وُقُوع الأول (فَإِن) قيل إِن ركبت إِن لبست فَأَنت طَالِق فَإِن ركبت فَقَط أَو (لبست) لم تطلق فِيهِنَّ، وَإِن لبست ثمَّ ركبت طلقت). هَذَا قَول جُمْهُور النَّحْوِيين وَالْفُقَهَاء، وَقد اخْتلف النحويون فِي تَأْوِيله علىٰ (فريقين) أَحدهمَا قَول الْجُمْهُور إِن الْجَواب الْمَذْكُور للْأولِ، وَجَوَاب الثَّانِي مَحْذُوف لدلَالَة الأول وَجَوَابه عَلَيْهِ.ينظر تفصيل ذلك في: اعتراض الشرط علىٰ الشرط لابن هشام ص ٣٨.وما بعدها.

تقدمه في الوجود بالنسبة إلىٰ الحكم الخاص بالنبي ﷺ لأنه لا يمكن عقلًا، وذلك أن المفسرين فسروا قوله تعالىٰ: «إِنْ أَرَادَ» بمعنىٰ قبل الهِبَة؛ لأن بالقبول منه عليه الصلاة والسلام يتم نكاحه وهذا لا يتصور تقدمه علىٰ الهبة إذ القبول متأخر، وأيضًا فإن القصة كانت علىٰ ما ذكرته من تأخر إرادته من هِبَتها "(١).

فقد احتكم السمين إلىٰ المانع العقلي ودليل القصة في عدم تحقق شرط أن يتقدم الثاني علىٰ الأول في الوجود، ومع هذا لم يخرج المسألة من الباب.

- دلالة (كل) تدل علىٰ الاستغراق والشمول وتفيد وقوع الحكم الذي تطلقه علىٰ الاسم بعدها وقوعًا تامًّا، إلا أنه قد ترد بدلالة لا تدل علىٰ الشمول في كل وقت، وإنما تأتي هذه الكلمة بحسب السياق الذي تدل عليه، فعمومها قد يكون مطلقًا، وقد يكون مخصوصًا، أو خاصًّا بما يقيده، ومن ذلك ما ذكره ابن جني من باب التوكيد في المجاز، قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّي وَجَدتُّ ٱمْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣]، وجعله مما حذفت صفته حتىٰ كأنه قال: وأوتيت من كل شيء تؤتاه المرأة الملكة؛ ألا ترىٰ أنها لو أوتيت لحية وذكرًا لم تكن امرأة أصلًا، ولما قيل فيها: أوتيت، ولقيل أوتي. وهذا مما يستثنيه العقل ببديهته، ولا يحوج إلىٰ التشاغل باستثنائه؛ ألا ترىٰ أن الشيء كائنًا ما كان لا يخلق نفسه، كما أن المرأة لا تؤتي لحية ولا ذكرًا(٢).

(١) الدر المصون ٩/ ١٣٣، واللباب في علوم الكتاب ١٥/ ٥٦٨.

(٢) الخصائص لابن جني ٢/ ٤٥٨ باختصار.

ومن ذلك قول الفرزدق(١):

وَكُلَّ رَفِيقَيْ كُلِّ رَحْلٍ وَإِنْ هُمَا تَعَاطَىٰ الْقَنَا قَوْمَاهُمَا أَخَوَانِ

ذكر أبو علي أن (هما) وإن كان في اللفظ مثنىٰ فهو في المعنىٰ كناية عن الكثرة، وليس المراد بالتثنية هاهنا اثنين، فيحمل الكلام عليه لكنه في المعنىٰ يرجع إلىٰ (كل) فحملت الضمير علىٰ (كل). ثم أكد هذا المعنىٰ بقوله: "وإضافة "رفيقين" في هذا البيت إلىٰ كل رحل، لو كان المراد بها اثنين فقط لكانت الإضافة مستحيلة؛ لأن رفيقين اثنين لا يكونان لكل رحل، ففي هذا دليل علىٰ أن "رفيقين" يراد بهما الكثرة، بـ (دلالة العقل) وفيه أنه حمل (هما) علىٰ معنىٰ (كل) من باب الحمل علىٰ المعنىٰ علىٰ ما هو مشهور في البيت(٢).

- دلالة الاقتضاء: وهي دلالة عقلية وهي في أبسط معانيها: توقف صحة أو صدق اللفظ أو التركيب من ناحية العقل أو الشرع علىٰ تقدير مضمر وقد عرَّفه الغزالي بأنه: (ما لا يدل عليه اللفظ، ولا يكون منطوقًا، ولكن يكونُ من ضرورة اللفظ، إما من حيث لا يكون المتكلم صادقًا إلا به، أو من حيث يمتنعُ وجود الملفوظ شرعًا إلا به، أو من حيث يمتنعُ ثبوتُه عقلًا إلا به)(٣).

---

(١) البيت للفرزدق في ديوانه ٢/ ٣٢٩، وهو من شواهد أبيٰ علىٰ في البغداديات من ص٤٤٣/ ٤٤٨، ومعنىٰ البيت: أن كل رفيقين في السفر أخوان وإن تعادىٰ قوماهما وتعاطوا المطاعنة بالقنا.

(٢) البغداديات/ ٤٤٦، و٤٤٧. بتصرف يسير.

(٣) المستصفىٰ للغزالي ٢/ ١٨٦، وعرفه الآمدي بقوله: "ما كان فيه المدلول مضمرًا إما لضرورة صدق المتكلم أو لصحة الملفوظ به". الإحكام للآمدي ٣/ ٦٦.

وعامة النحويين جَعَلُوا مَا يُضْمَرُ فِي الْكَلَامِ لِتَصْحِيحِهِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ، مَا أُضْمِرَ لضَرُورَة صِدْقِ الْمُتَكَلِّمِ كَقَوْلِهِ ﷺ: "رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ"(١) الْحَدِيثَ، وَمَا أُضْمِرَ لِصِحَّتِهِ عَقْلًا كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ إِخْبَارًا: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، وَمَا أُضْمِرَ لِصِحَّتِهِ شَرْعًا كَقَوْلِ الرَّجُلِ اعْتِقْ عَبْدَك عَنِّي بِأَلْفٍ وَسَمَّوْا الْكُلَّ مُقْتَضًىٰ؛ وَلِهَذَا قَالُوا فِي تَحْدِيدِهِ هُوَ جَعْلُ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ مَنْطُوقًا لِتَصْحِيحِ الْمَنْطُوقِ. وهي دلالات يستلزمها العقل ولا ينكرها الحس وتطبيقاتها النحوية متنوعة من ذلك:

- ما ذكره الوراق في باب ما يتعدىٰ من الأفعال بحرف جر: "اعْلَم أَن الأَصْل فِي هَذَا الْبَاب أَن يتَعَدَّىٰ الْفِعْل بِحرف الْجَرّ، وَإِنَّمَا حذف حرف الْجَرّ اسْتِخْفَافًا، وَلَا يُقَاس عَلَيْهِ، وَأَكْثر مَا يحذف مِنْهُ حرف الْجَرّ إِذا كَانَ فِي الْفِعْل دَلِيل عَلَيْهِ، أَلا ترىٰ أَن قَوْلك: اخْتَرْت الرِّجَال زيدًا، أَن لفظ الِاخْتِيَار يَقْتَضِي تبعيضًا، فَلهَذَا جَازَ حذف (من) لدلَالَة الْفِعْل عَلَيْهَا، وَمِنْه مَا يحذف اسْتِخْفَافًا لكثرته فِي كَلَامهم، كَقَوْلِهِم: نصحت زيدًا، وسميتك زيدًا، وكنيتك أَبَا عبد الله؛ لِأَن هَذِه الْأَشْيَاء قد كثرت فِي كَلَامهم فاستخفوها، فحذفوا حرف الْجَرّ"(٢).
- وقوله تعالىٰ: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ [الأعراف: ١٥٥]، «اختار» يتعدَّىٰ لاثنين، إلىٰ أوَّلهما بنفسه وإلىٰ ثانيهما بحرف الجر، ويجوز حَذْفُه، تقول: "اخترت زيدًا من الرجال"، ثم تَتَّسِعُ فتحذف (مِنْ) ومن قومه، فحذف الجار وأوصل الفعل. وقال ابن عصفور: يحتمل أن (قومه)

(١) صحيح الجامع، حديث رقم (١٨٣٦).

(٢) علل النحو للوراق ١/ ٣٢٢.

مفعول، و(سبعين) بدل والمجرور محذوف، أي: من بني إسرائيل، ويكون المراد بقومه نخبة قومه، أي النقباء والرؤساء، وهي قرينة عقلية اجتماعية، ورأىٰ بعض النحويين جواز حذف الجار متىٰ تعين من غير اشتراط تعدي الفعل إلىٰ مفعولين(١).

• ويذكر النحويون أنه يجوز حذف الموصول الحرفي؛ لضعف الحرف عن أن يؤثر، وهو محذوف، وأما الموصول الاسمي، فإن الكوفيين، ومعهم الأخفش، يجيزون حذفه مطلقا، ومن العلماء من يجيز حذفه بشرط أن يكون معطوفا علىٰ موصول آخر، نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، أي: بالذي أنزل إلينا والذي أنزل إليكم؛ لأن المنزل إلىٰ الفريقين ليس واحدًا.

• وفِي قَوْله تَعَالَىٰ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]. قَدْ قَامَ دَلِيلُ الْعُمُومِ وَهُوَ أَنَّ الرِّجْسَ وَاجِبُ الِاجْتِنَابِ عَقْلًا فَلَا يُمْكِنُ الْحَمْلُ عَلَىٰ التَّبْعِيضِ(٢).

• وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعۡضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدۡرُكَ﴾ [هود: ١٢]، أورد أن ترك بعض ما يوحىٰ إليه غير ممكن لعصمته، وأجيب بأن المراد بالممكن في قولهم: وتختص لعل بالممكن عقلًا وإن استحال عادة أو شرعًا، وفيه نظر لأن ترك النبي بعض ما يوحىٰ إليه مستحيل عقلًا لأن دليل استحالته عقلي(٣).

(١) ينظر: الكتاب لسيبويه ١/ ٣٧، والكشاف ٢/ ١٦٣، والدر المصون ٥/ ٤٧٣.
(٢) كشف الأسرار، شرح أصول البرذوي ٢/ ٧.
(٣) تفسير الطبري بحاشيته ١/ ٣٧٩.

- ومنه قول الشاعر:

إِذَا مَـا الْغَانِيَـاتُ بَـرَزْنَ يَوْمًـا وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعُيُونَا[1]

حيث عطف الشاعر بالواو عاملا محذوفا قد بقي معموله، وقد أجمع النحاة أن هذا العامل المذكور الذي هو زججن لا يصلح للتسلط علىٰ المعطوف مع بقاء معناه علىٰ أصله، والمانع من التسلط هنا هو الدليل والقرينة العقلية إذ العيون لا ترقق كالحواجب.

- وفي الحدود والتعريفات في تقسيم الكلمة إلىٰ اسم وفعل وحرف، يرىٰ النحاة أن هذا التقسيم فرضه العقل؛ بدليل أننا وجدناه موحدًا في كل اللغات، والبرهان العقلي لا يتعارض مع اختلاف اللغات، ولا يختص انحصار الكلمة في الأنواع الثلاثة بلغة العرب؛ لأن الدليل الذي دل علىٰ الانحصار في الثلاثة عقلي؛ لأنا وجدنا هذه الأقسام الثلاثة يعبر بها عن جميع ما يخطر بالبال، ويتوهم في الخيال؛ ولو كان هاهنا قسم رابع لبقي في النفس شيء لا يمكن التعبير عنه، فلما عبر بهذه الأقسام عن جميع الأشياء، دل أنه ليس إلا هذه الأقسام الثلاثة.

❁❁❁❁❁

(١) هذا البيت للراعي النميري من بحر الوافر، و"الغانيات": جمع غانية، وهي المرأة الجميلة، سميت بذلك لاستغنائها بجمالها عن الحلي ونحوه، وقيل: لاستغنائها ببيت أبيها عن أن تزف إلىٰ الأزواج. "برزن": ظهرن. "زججن الحواجب": دققنها وأطلنها ورققنها بأخذ الشعر من أطرافها حتىٰ تصير مقوسة حسنة. والشاهد في قوله: (والعيونا) فالواو لا يصح أن تكون عطفت مفردًا علىٰ مفرد؛ لانتفاء عامل المشاركة في الفعل بين المعطوف والمعطوف عليه، ولا يصح أن تكون (العيونا) مفعولا معه؛ لأن الإخبار بالمعية هاهنا لا يفيد شيئًا.

الحذف لدليل خارجي

من القضايا وثيقة الصلة بالدلالات العقلية -بل هي في معظمها جزء منها- الحذفُ لدليل أو سياق حال خارجي، فمن القواعد المقررة عند النحاة أن لا حذف إلا بدليل حالي أو مقالي، لفظي أو معنوي، وليس هذا محل حديثنا، أما مبحثنا فبيت القصيد فيه، الحذف لدليل خارجي مثل دلالة الاقتضاء أو الالتزام أو هما معا مما يقتضيه العقل ولا ينكره الحس؛ دون الاستغناء عن معطيات الدلائل اللفظية والمعنوية، فهل كان النحاة علىٰ فقه تام للدلائل الخارجية والقرائن المقامية المتعلقة بالحذف الذي توقف في كثير من مناحيه علىٰ عناصر التركيب الذىٰ يقع فيه الحذف، وقدرة المخاطب علىٰ إدراك المحذوف، وقصد المتكلم من الحذف، والموقف الكلامي الذىٰ يجيز صحة التركيب الواقع فيه الحذف أو عدم صحته ودلالة هذا المحذوف وقيمته في هذا التركيب بما يبرز لنا أن للدلائل والقرائن الخارجية دورا مهما في توجيه الأبيات المشكلة الإعراب، ويؤكد أن وظيفة النحو العربي في الأصل هي تخصيص المعنىٰ وتحديده أكثر مما هي ضبط المبنىٰ وتنظيمه.

بادئ بدء، لم يكن هذا البعد بخاف علىٰ مثل سيبويه فقد نبه سيبويه علىٰ ذلك في مواضع عدة منها ما ذكره في: (هذا باب ما جرىٰ من الأمر والنهىٰ علىٰ إضمار الفِعل المستعمَلِ إظهارُه) إذا عَلِمْت أنّ الرجل مُسْتَغْن عن لَفْظِكَ بالفِعل وذلك قولك: زيدًا، وعمرًا، ورأسَه. وذلك أنَّك رأيت رجلا يَضْرِبُ أو يَشْتِمُ أو يَقتل، فاكتفيتَ بما هو فيه من عمله أن تَلفظَ له بعمله فقلت: زيدًا، أي أَوْقِعْ عملَك بزيدٍ. أو رأيتَ رجلًا يقول: أَضْرِبُ شَّر

الناسِ، فقلتَ: زيدًا. أو رأيتَ رجلا يحدَّثُ حديثا فقَطَعَهُ فقلتَ: حديثَك. أو قَدِمَ رجلٌ من سفرٍ فقلت: حديثَك. استغنيتَ عن الفعل بعلمه أنّه مستخبرٌ، فعلىٰ هذا يجوز هذا وما أَشبهه(١).

وقد نبه الزمخشري علىٰ دلالة التضمن والالتزام في حذف جواب الشرط في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] إذ جواب الشرط محذوف، لأنه معلوم قد دل عليه السياق؛ وجواب الشرط تقديره: فقد بين لكم الحق، وأقمتم علىٰ التكذيب به وبرسولي.

وقد نص علىٰ ذلك صاحب "الكشاف" فقال ما نصه: "فإن قلت: ما معنىٰ اشتراطه في اتقاء النار، انتفاء إتيانهم بسورة من مثله؟ قلت: إنهم إذا لم يأتوا بها، وتبين عجزهم عن المعارضة، صح عندهم صدق رسول الله ﷺ، وإذا صح عندهم صدقه، ثم لزموا العناد ولم ينقادوا ولم يشايعوا، استوجبوا العقاب بالنار، فقيل لهم: إن استبنتم العجز فاتركوا العناد. فوضع" فاتقوا النار" موضعه؛ لأن اتقاء النار لصيقة وضميمة ترك العناد، من حيث إنه من نتائجه. لأن من اتقىٰ النار ترك المعاندة. ونظيره أن يقول الملك لحشمه: "إن أردتم الكرامة عندي، فاحذروا سخطي". يريد: فأطيعوني واتبعوا أمري(٢).

(١) الكتاب لسيبويه ١/ ٢٥٣.

(٢) الكشاف للزمخشري ١/ ١٠١.

ومن ذلك أن الفاء والواو تختص بجواز حذفهما مع معطوفهما لدليل(١)؛ مثاله في الفاء قوله تعالىٰ: ﴿ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡحَجَرَۖ فَٱنفَجَرَتۡ مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنٗاۖ﴾ [البقرة: ٦٠]، والفاء في قوله تعالىٰ: (فَانْفَجَرَتْ) بعدها محذوف، والتقدير: فأجبناه إلىٰ ما طلب، أو فضرب فانفجرت مما يقتضيه تعليق الأسباب علىٰ مسبباتها، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿فَانبَجَسَتۡ﴾ [الأعراف: من آية ١٦٠]، أي: فضرب فانبجست، وهذا الفعل المحذوف معطوف علىٰ (أوحينا) فإن قلت: فهلا قيل: فضرب فانبجست؟ قلت: لعدم الإلباس، وليجعل الانبجاس مسببًا عن الإيحاء بضرب الحجر للدلالة علىٰ أنّ الموحىٰ إليه لم يتوقف عن اتباع الأمر، وأنه من انتفاء الشك عنه بحيث لا حاجة إلىٰ الإفصاح به.

ومن ذلك ما ذكره الطاهر بن عاشور في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا عَزَمَ ٱلۡأَمۡرُ فَلَوۡ صَدَقُواْ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ﴾ [محمد: ٢١] من أن جملة: ﴿فَلَوۡ صَدَقُواْ ٱللَّهَ﴾ دليل جواب وليست بجواب: (إذا)؛ لأن (إذا) ضمنت هنا معنىٰ الشرط، أي: كذبوا الله وأخلفوا، فلو صدقوا الله لكان خيرًا لهم، واقتران جملة الجواب بالفاء للدلالة علىٰ تضمين (إذا) معنىٰ الشرط، وذلك أحسن من تجريده عن الفاء إذا كانت جملة الجواب شرطية أيضًا(٢).

ومن ذلك ما طالعنا به أبو علي الفارسي في قول الشاعر:

---

(١) أوضح المسالك ٣/ ٣٥٨.

(٢) التحرير والتنوير ٢٦/ ٩١، ونظائره كثيرة منها قوله تعالىٰ: (وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ) [آل عمران: ٩١] معطوف علىٰ شرط مقدر يقتضيه المقام. والتقدير: لو أنفقه فيما يراه خيرًا في الدنيا ولو افتدىٰ به في الآخرة ينظر: التفسير الوسيط ١/ ٦١٤.

مِـنَ النَّفَـرِ اللائِـي الَّـذِينَ إِذَا هُـمُ يَهَـابُ اللِّئَـامُ حَلْقَـةَ الْبَـابِ قَعْقَعُـوا(١)

وبيت القصيد في قوله: وأما (هم) فإنه يرتفع بمضمر يفسره (قعقعوا) المتأخر، والتقدير إذا أظهرت المضمر الذىٰ ارتفع عليه الضمير: إذا قعقعوا قعقعوا لأن الضمير يتصل بالفعل المضمر إذا أظهرته، ثم أشار إلىٰ المعنىٰ الوظيفي الذىٰ تؤديه الكلمة في موقعها من التركيب؛ لأنه قد يتوافر المعنىٰ الوظيفي ويغيب الترابط المعنوي، فيكون الأسلوب غير مستقيم، والقرائن الخارجية في مثل هذا حاكمة بـ (سياق اجتماعي خارجي) متعلق بوجاهة ورئاسة من يطرق الباب فقال: "ولا يجوز أن يكون الشرط (يهاب) لأنه لا يجوز أن يفسر ما ارتفع عليه (هم) وإنما يفسره قوله: (قعقعوا) والتقدير: إذا قعقعوا حلقة الباب، هاب اللئام دقها، لأنهم ليسوا علىٰ ثقة من الإذن لهم، كما يثق هؤلاء النفر الرؤساء بأنهم يؤذن لهم فقعقعوا وإن كان مؤخرا في اللفظ مقدم في التقدير بدلالة أنه لا يخلو من أن تجعل الشرط (إذا يهاب) أو (إذا قعقعوا) فلا يجوز أن تجعل الشرط (يهاب) لأنه لا يفسر ما ارتفع عليه (هم) كما يفسره (قعقعوا)، ألا ترىٰ أنه مشتغل بظاهر، فإذا كان كذلك، لم

(١) البيت من بحر الطويل لأبي الربيس الثعلبي، وهو شاعر إسلامي أموي وهو في الأصول لابن السراج ٢/ ٣٥٤، تحقيق د/ عبد الحسين الفتلي –مؤسسة الرسالة – بيروت –١٩٨٥م، وهو من شواهد أبي علي في العضديات مسألة (٧٧) فقد شغل ما يربو علىٰ عشرين صفحة من ١٦١/ ١٧٩، تحقيق د/ علىٰ جابر المنصوري – مكتبة النهضة العربية–ط١ ١٩٨٦. وأصل المسألة في جواز مسألة مختلف فيها وهي دخول الاسم الموصول علىٰ مثله. قال أبو علي: من النفر اللائي الذين.....يحتمل ثلاثة أضرب: ينظر تفصيل ذلك في العضديات ص ١٦١، وما بعدها.

يجز من جهة اللفظ وإن لم يمتنع من جهة المعنىٰ أن تقول: إذا هاب اللئام دق الحلقة، دقها الكرام(١).

وقد تحذف الصلة ولكن من غير أن يتعدد الموصول؛ والقرينة منوية يوضحها المقام؛ كالفخر، والتعظيم، ومنه قول الشاعر يفاخر:

نَحْنُ الأُلَىٰ فَاجْمَعْ جُمُوعَكَ ثُمَّ وَجِّهْهُمْ إِلَيْنَا(٢)

أي: نحن الذين اشتهروا بالشجاعة، والبطولة، وعدم المبالاة بالأعداء.

وقد وردت أساليب قليلة مسموعة عند العرب، التزموا فيها حذف الصلة؛ كقولهم: عند استعظام شيء وتهويله: "بعد اللّتيَّا والَّتي... يريدون بعد اللتيا كَلَّفتْنا مالا نطيق، والتي حملتنا مالا نقدر عليه، أدركنا ما نريد(٣).

❁❁❁❁❁

(١).ينظر: كتاب الشعر أو الأبيات المشكلة الإعراب ٢/ ٤٠٦، ٤٠٧، تحقيق د/ الطناحي.

(٢) البيت لعبيد بن الأبرص في ديوانه ص١٤٢، وهو من مجزوء بحر الكامل الذي ضربه مرفل.

(٣) شرح الأشموني ١/ ١٤٧.

المبحث الثالث

الدليل التاريخي

درج النحويون في حديثهم عن الأصل والفرع أو الأولوية علىٰ تقرير مسائل باتت لشهرتها أقربَ إلىٰ المسلّمات، وليس في أحدها دليل ذاتي، وإنما مرده إلىٰ دليل تاريخي مختلف فيه كان له أثره في كثير من المسائل الخلافية، مبعث فريق منهم إلىٰ قواعد توجيه كلية أرادوا لها أن يكون لها حكم القوانين الصارمة، وآخرون احتكموا إلىٰ السماع مبتعدين عن التأويل ما استطاعوا إلىٰ ذلك سبيلا.

فالنحاة يكادون يجمعون علىٰ أن المفرد أصل للمثنىٰ والجمع، كما أن المذكر أصل للمؤنث يقول سيبويه: "واعلم أن الواحد أشد تمكنًا من الجميع؛ لأن الواحد الأول...، واعلم أن المذكر أول، وهو أشد تمكنا"(١).

فقول سيبويه: "لأن الواحد أول والمذكر أول" – سواء أكان معنىٰ الأولوية بمعنىٰ التمكن في النفس، أو التمكن الأمكن في الإعراب وهو ما عناه سيبويه فيما ذكر، أو الأولوية الزمنية – لا دليل عليه إلا النظرة التاريخية وإن كانت دلالتها ظنية؛ لأنه من الثابت تاريخيًّا أن الله خلق أبانا آدم أولا ومن بعده حواء، وكان من آثار ذلك في اللغة: أنه متىٰ اجتمع المذكر والمؤنث غُلب المذكر، والحمل عليه أولىٰ، يقول أبو بكر بن الأنباري (ت ٣٢٨ هـ) في باب الجمع بين المذكر والمؤنث: "اعلم أن المذكر والمؤنث إذا اجتمعا غلب المذكر علىٰ المؤنث تقول من ذلك: الرجل والمرأة قاما

(١) الكتاب لسيبويه ١/ ٢٢.

وقعدا وجلسا ولا تقول قامتا وقعدتا وجلستا؛ لأن المذكر يغلب المؤنث؛ لأنه هو الأصل والمؤنث مزيد عليه، فالمزيد عليه هو الأصل"(١)، لذا كان الحمل عليه أولىٰ. قال الأسفراييني في (مَنْ) إنها تختص بأولي العلم، وتقع علىٰ الواحد والاثنين والجميع ولفظها مذكر والحمل عليه هو الغالب..."(٢).

وفيٰ التعريف والتنكير: ذكر النحويون أن التنكير أصل والتعريف فرع عليه وأن الأسماء قبل الأفعال، قال سيبويه: "واعلم أن النكرة أخف عليهم من المعرفة وهيٰ أشد تمكنا؛ لأن النكرة أول ثم يدخل عليها ما تعرف به فمن ثم أكثر الكلام ينصرف إلىٰ النكرة"(٣) وهذا يؤيده الدليل التاريخي؛ إذ خلق الله الإنسان ولم يكن يعلم شيئا قال تعالىٰ ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا﴾ [النحل: ٧٨]، ثم عَلِم، ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، وانبنىٰ علىٰ ذلك أمور عند النحاة، منها:

• أن الأسماء قبل الأفعال: ففي أصل الاشتقاق عند النحويين، المشهور عن البصريين القول بأصالة المصدر وهو (اسم) والمشهور عن الكوفيين القول بأصالة الفعل وكان من أهم ما استدل به البصريون: أن المصدر (اسم)، وقد اتفقنا جميعًا أن الاسم سابق الفعل، فوجب أن تكون المصادر سابقة الأفعال، وأن المصدر الحدث؛ لأنه الحدث الذيٰ أحدثه (زيد) ثم حدث

(١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري ٢/ ٢٧٨.

(٢) فاتحة الإعراب بإعراب الفاتحة للإسفراييني ٢/ ٤٨ تحقيق د/ محسن بن سالم العميري –مطبوعات معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرىٰ.

(٣) الكتاب لسيبويه ٢/ ٣٩.

عنه، والفعل حديث عنه والحدث سابق للحديث، وأن المصدر له معنىٰ واحد وهو دلالته علىٰ الحدث فقط، والفعل يدل علىٰ الحدث والزمان المخصوص...، ولا دلالة علىٰ الحدث والزمان المخصوص إلا بعد الدلالة علىٰ الحدث وحده(١).

- أن المتكلم لا يبدأ حديثه بمنكور لدىٰ مخاطبه؛ لأن ذلك يؤدىٰ إلىٰ اللبس وعدم الإفهام، والنحويون يعلقون أهمية كبيرة علىٰ قصد المتكلم ومراده.
- وعلىٰ نحو قريب مما سبق علل سيبويه للتفرقة بين المؤنث الآدمي والمؤنث الحيواني بقوله: "إن الانسان مفضل عن غيره من المخلوقات، ألا ترىٰ لهم أن في الجميع حالا ليس لغيرهم، لأنهم –أي بنو آدم الأولون – وأنهم قد فضلوا بما لم يفضل به غيرهم من العقل والعلم"(٢) فهذا تصريح من سيبويه بما يكشف عن تمثله الكامل لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ الإسراء (٧٠).

كذلك للدليل التاريخي أثره في تخصيص المعاني وما يترتب على ذلك معنى وإعرابا من ذلك:

(سَلامًا): فهو مصدر سادّ مسدّ الفعل مستغنىٰ به عنه، وهو من المصادر النائبة عن أفعالها التي لا تتصرف ومعناه براءة، لأنّ" السَّلام" في بعض

(١) ينظر: الإنصاف للأنبارىٰ ١/ ٢٠٧، وأسرار العربية / ١٧١، ومسائل خلافية لأبي البقاء العكبري ٧٥، تحقيق/ محمد خير الحلواني.

(٢) الكتاب لسيبويه ٢/ ٣٩.

الكلام هو: البراءة"[1]. وقد ورد في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، بِخِلَاف (سَلام) بِمَعْنىٰ التَّحِيَّة فَإِنَّهُ يتَصَرَّف رفعا ونصبا وجرا ولم يستعمل في القرآن إلا مفردًا، وقد استدل سيبويه علىٰ سلامة هذا المعنىٰ بدليل تاريخي متعلق بأسباب النزول؛ ففي الكتاب لسيبويه: "وزعم أنّ أبا ربيعةَ كان يقول: إذا لقيتَ فلانا فُقْل له: (سَلامًا). فزعم أنه سأَله ففَسَّرَه له بمعنىٰ: براءةً منك. وزعم أنّ هذه الآية: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣] بمنزلة ذلك؛ لأن الآيَةَ - فيما زَعم - مكّيّةٌ، ولم يؤمَرِ المسلمون يومئذ أن يسلِّموا علىٰ المشركين، ولكنّه علىٰ قولك: براءة منكم وتسلُّما، لا خيرَ بيننا وبينكم ولا شرَّ"[2]. فالقرينة التي فصلت بين المعاني والاستعمال قرينة تاريخية متعلقة بأسباب النزول.

(وسلام) الذي يتصرف مما ابتدئ به في النكرة؛ لأنه اسم يكثر استعماله. تقول: سلام عليك والسلام عليك. وأسماء الأجناس يبتدأ بها؛ لأن فائدة نكرتها قريب من فائدة معرفتها[3].

و(حِجْرا) في قول الله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الْفرْقَان: ٢٢]. الأصل فيه فتح الحاء، وقرئ به كما قال أبو البقاء، لكن لما خصوا استعماله بالاستعاذة أو الحرمان صار كالمنقول، فلما تغير معناه تغير لفظه عما هو أصله وهو الفتح

(١) الكتاب لسيبويه ١/ ٣٢٥، ومعاني القرآن للأخفش ١/ ١٨٠، وقد يرفع علىٰ ندرة.
(٢) الكتاب لسيبويه ١/ ٣٢٥.
(٣) معاني القرآن للزجاج ٣/ ٣٢٩.

إلىٰ الكسر وقد جاء فيه الضم أيضًا، وهي قراءة أبي رجاء والحسن والضحاك...، وهو منصوب علىٰ المصدرية(١).

ويُفتفر إلىٰ الدليل التاريخي في بعض حروف المعاني كما في الواو التي هي للاشتراك والجمع في أصل الوضع، ففي قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَٰهِيمَ﴾ الحديد ٢٦، فقد أفادت الواو الاشتراك، والترتيب الزمني، ونوح قبل إبراهيم كما يدل علىٰ ذلك التاريخ الثابت الذي يقطع بأن زمن إبراهيم متأخر كثيرًا عن زمن نوح، ولولا هذه القرينة ما أفادت الواو الترتيب الزمني.

ومن الأمثلة أيضًا قوله تعالىٰ مخاطبًا النبي محمدًا ﷺ: ﴿كَذَٰلِكَ يُوحِيٓ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [الشورىٰ: ٣]، فهنا النص صريح في أن "المعطوف" سابق في زمنه علىٰ "المعطوف عليه" بقرينتين، إحداهما لفظية وهي قوله: "من قبلك" والأخرىٰ خارجية دلّ عليها التاريخ. وقوله تعالىٰ: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَصْحَٰبَ ٱلسَّفِينَةِ وَجَعَلْنَٰهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: الآية ١٥]؛ لأن إنجاءهما في وقت واحد، فالواو تفيد الجمع والاشتراك في المعنىٰ؛ وتفيد معه الاتحاد في الزمن، فقد نجا نوح وأصحابه في وقت واحد -معًا- بدليل النصوص القرآنية الأخرىٰ، وروايات التاريخ القاطع؛ فلا ترتيب ولا مهلة، إلا أنه إذا دلّ دليل خارجي علىٰ أنها يراد بها الترتيب فلا مانع، ومنه قول حسّان، علىٰ من رواه بالواو:

(١) الكتاب لسيبويه ١/ ٣٢٦، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ٤/ ٦٣، والبحر المحيط ٨/ ٩٧، وروح المعاني للألوسي ١٩/ ٦.

هَجَـوْتَ مُحَمَّـدًا فأجَبْـتُ عَنْـهُ وَعِنْـدَ اللهِ فِـي ذَاكَ الجَـزَاءُ(١)

لأن الإجابة إنما هي بعد الهجاء.

دلالة المكان:

وردت (مصر) في القرآن الكريم في مواضع عدة كلها ممنوعة من الصرف للعلمية والتأنيث إلا قوله تعالىٰ: ﴿ٱهۡبِطُواْ مِصۡرٗا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلۡتُمۡۖ﴾ [البقرة ٦١] قد وردت منونة، وفي تنوينها أو عدمه ونوع تنوينها بيان مفتقر إلىٰ بعض القرائن، فقد قرئ بها منونة مصروفة وهي قراءة الجمهور، وقرأ الحسن: «مِصْرَ» بغير تنوين، وقال: الألف زائدة من الكاتب، وكذلك في بعض مصاحف عُثْمان، ومصحف أُبيّ، وابن مَسْعُود كأنهم عَنَوْا مكانًا بعينه، وهو بلد فرعون وهو مروي عن أبي العالية(٢) ولا إشكال في قراءة من قرأ: (اهْبِطُوا مِصْرَ) بِغَيْرِ تَنْوِينٍ لاجتماع العلمية والتأنيث؛ إذ ليس فِي الْعَالَمِ بَلْدَةٌ مُلَقَّبَةٌ بِهَذَا اللَّقَبِ سِوَىٰ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الْمُعَيَّنَةِ فَوَجَبَ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَيْهِ وَلِأَنَّ اللَّفْظَ إِذَا دَارَ بَيْنَ كَوْنِهِ عَلَمًا وَبَيْنَ كَوْنِهِ صِفَةً فَحَمْلُهُ عَلَىٰ الْعَلَمِ أَوْلَىٰ مِنْ حَمْلِهِ عَلَىٰ الصِّفَةِ، أَمَّا إِنْ قَرَأْنَاهُ بِالتَّنْوِينِ فَإِمَّا أَنْ نَجْعَلَهُ مَعَ ذَلِكَ اسْمَ عَلَمٍ وَنَقُولَ: إِنَّهُ إِنَّمَا دَخَلَ فِيهِ التَّنْوِينُ لِسُكُونِ وَسَطِهِ كَمَا فِي نُوحٍ وَلُوطٍ(٣)،

(١) البيت من بحر الوافر، لحسان بن ثابت ﷺ في ديوانه ص٢٠، من قصيدته المشهورة التي مطلعها: (عَفَتْ ذَاتُ الْأَصَابِعِ فَالْجِوَاءُ).

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١/ ١٤٤، والكشاف للزمخشري ١/ ١٤٤، واللباب في علوم الكتاب ٢/ ١٢٠.

(٣) ينظر: معاني القرآن للأخفش ١/ ١٠٥، ومفاتيح الغيب للرازي ٣/ ٥٣٣.

وعلىٰ هذا تكون (مصرًا) من الأمصار لأنهم كانوا في تيه. وعلىٰ هذا فتنوينها تنوين تنكير لا تنوين تمكين، وليس من باب تسمية المؤنث بمذكر.

ونقل المبرد قول عِيسَىٰ بن عمر، ويُونُسَ بن حبيب، وَأبى عمرَ الجرميِّ أنهم كَانُوا إذا سموا مؤنثًا بمذكر رَأَوْا صرفه جَائِزًا، ويقُولُونَ: نَحن نجيز صرف الْمُؤَنَّث إذا سميناه بمؤنث علىٰ مَا ذكرنَا وَإِنَّمَا أخرجناه من ثقل إِلَىٰ ثقل، فالذي إِحْدَىٰ حالتيه حَال خفَّة أَحَق بِالصرْفِ[1] وعلىٰ هذا يبقىٰ تنوينه تنوين تمكين.

❁❁❁❁❁

(١) المقتضب للمبرد ٣/ ٣٥٢.

المبحث الرابع

دلالة الوقف والابتداء

هناك منهج للقراء في الوقف كاتباع مرسوم الخط، واختيارهم لقراءاتهم فيما لا رواية فيه وفق ما استقر عندهم من مقاييس العربية من اشتقاق أو اختلاف لهجات، لأنه لم يثبت في كل وقف رِواية. قال الإمام مكي بن أبي طالب المتوفىٰ سنة (٤٣٧ هـ) في كتابه "الإبانة": "وأما ما اختلفت فيه القراءة من الإدغام والإظهار والمد والقصر والتشديد والتخفيف وشبه ذلك فهو من القسم الأول؛ لأن القراءة بما يجوز منه في العربية وروي عن أئمة وثقات جائزة في القرآن، لأنه كله موافق للخط"(١).

وقد كثرت أوجه الأداء حسب قواعد الرواة وأصولهم بناء علىٰ قواعد لغوية وتعليلات قياسية، وهذا أمر مشهور معمول به عند القراء وعند العلماء إذ لا محيد عنه ولا محيص، يقول ابن الجزري "أما إذا كان القياس علىٰ إجماع انعقد أو عن أصل يعتمد فيصير إليه عند عدم النص وغموض وجه الأداء فإنه مما يسوغ قبوله ولا ينبغي رده "(٢).

هذا الأداء المتباين في الوقف والابتداء كان له أثره في توجيه الحكم النحوي بناء علىٰ اختلاف القراءات واللهجات ومقاييس العربية، وهو عندي أحد الأدلة الخارجية التي تنضاف إلىٰ قرائن أخرىٰ في قواعد التوجيه من ذلك ما يأتي:

---

(١) الإبانة في معاني القراءات لمكي بن أبي طالب ١/ ٧٨.

(٢) النشر لابن الجزري ١/ ١٧.

١) دلالة الواو في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقد اتفق العلماء علىٰ أن الوقف علىٰ قوله تعالىٰ: "وأتموا الحج" حسن أو كاف لمن رفع العمرة بعدها، ومن نصب العمرة لم يقف[(١)]، قال أبو بكر الأنباري: "قرأت العوام: (وأتموا الحج والعمرة لله) بنصب (العمرة). وقرأ عامر والشعبي: (وأتموا الحج والعمرة لله) برفع (العمرة) فمن نصب (الحج والعمرة) لم يقف علىٰ (الحج)، ومن رفع (العمرة) كان وقفه علىٰ (الحج) حسنًا لأن (العمرة) مرفوعة"[(٢)].

ومن هنا اختلف الفقهاء في حكم العمرة،[(٣)]، ولعل سبب الاختلاف هو قراءة (والعمرة) بالرفع حيث يقتضي هذا أن يكون الكلام مكتفيًا بنفسه عند قوله: (وأتموا الحج) ثم الاستئناف بقوله: (والعمرة لله) فمن قرأ الآية بالنصب لم يقف إلا علىٰ قوله: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ)، وذهب هؤلاء

(١) ذكر الأشموني أن الوقف في الآية حسن لمن رفع «العمرةُ» علىٰ الاستئناف، فلا تكون العمرة واجبة، وبها قرأ الشعبي وعامر، وتأولها أهل العلم بأن الله أمر بتمام الحج إلىٰ انتهاء مناسكه، ثم استأنف الأخبار بأن العمرة لله؛ ليدل علىٰ كثرة ثوابها، وللترغيب في فعلها، وليس بوقف لمن نصبها عطفًا علىٰ (الحج)، فتكون داخلة في الوجوب وبهذه القراءة قرأ العامة. ينظر: منار الهدىٰ في بيان الوقف والابتدا ١/ ١٠٠.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٥٤٥.

(٣) فذهب الحنفية والمالكية والشافعي في القديم وإحدىٰ الروايتين عن الإمام أحمد إلىٰ أن العمرة ليست واجبة، وذهب الحنابلة في الرواية الثانية، والشافعية في الجديد إلىٰ القول بوجوبها ينظر: تفصيل ذلك في الحاوي الكبير للماوردي ٤/ ٣٣، والمغني لابن قدامة ٣/ ٢١٨.

إلىٰ القول بوجوب العمرة، ومن قرأ برفع العمرة وقف علىٰ قوله تعالىٰ: (وأتموا الحج) وذهب هؤلاء إلىٰ القول بأن العمرة ليست واجبة.

ومما يبرز أثر الوقف في المعنىٰ والإعراب أن شيخي/ عبد الباسط هاشم رحمه الله وهو من أعلىٰ الناس سندًا ألزمني بالوقف في الآية نفسها علىٰ قوله: (فَإِذَا أَمِنْتُمْ) ثم يبتدأ بقوله تعالىٰ بعدها: (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَىٰ الْحَجِّ) فسألته عن العلة فقال لي: إن الوقف علىٰ (أمنتم) نهاية قصة، وجواب الشرط محذوف وتقديره: فإذا انقضت حالة الإحصار فأمنتم فاقضوا حجَّكم أو عمرتكم، أما عند الوصل فيوهم أن (فمن تمتع) هو جواب الشرط وهي بداية قصة وأحكام أخرىٰ.

٢) (الْمَوْصُول لَفْظًا المفصول معنىٰ):

ومِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف ١٨٩ / ١٩٠]، وهي من المسائل التي نبه الإمام السيوطي عليها وقال إنها نَوْعٌ مُهِمٌّ جَدِيرٌ أَنْ يُفْرَدَ بِالتَّصْنِيفِ وَهُوَ أَصْلٌ كَبِيرٌ فِي الْوَقْفِ... وَبِهِ يَحْصُلُ حَلُّ إِشْكَالَاتٍ وَكَشْفُ مُعْضِلَاتٍ كَثِيرَةٍ"[(١)]. وحقيقته: أن يكون سياق الكلام متصلا حتىٰ يظن القارئ أن النص كله في موضوع واحد أو جملة القول

(١) الإتقان في علوم القرآن. ١/ ٣٠٩.

لقائل واحد، وعند التدبر والتمحيص يتبين خلاف ذلك بسبب عود الضمائر أو ضرورة الوقف ليستقيم المعنىٰ.

فَإِنَّ بداية الْآيَةَ فِي قِصَّةِ آدَمَ، لَكِنَّ آخِرَ الْآيَةِ مُشْكِلٌ حَيْثُ نُسِبَ الْإِشْرَاكُ إِلَىٰ آدَمَ وَحَوَّاءَ، وَآدَمُ نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ، وَالْأَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ مِنَ الشِّرْكِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا إِجْمَاعًا، قال أبو عمرو الداني والأشموني: موضع الوقف علىٰ: (فَلَمَّا آتاهُما صالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكاءَ فِيما آتاهُما) كاف أيضًا؛ لانقضاء قصة آدم وحواء عليهما السلام، وما بعده تخلص إلىٰ قصة العرب وإشراكهم، ولو كانت القصة واحدة لقال عما يشركان[1]. وللمفسرين تأويلات سارت علىٰ نحو قريب من هذا[2].

قال السيوطي: "وَمَا زِلْتُ فِي وَقْفَةٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّىٰ علمت أن قوله: (فَتَعَالَىٰ اللهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) فَصْلٌ مِنْ آيَةِ آدَمَ خَاصَّةٌ فِي آلِهَةِ الْعَرَبِ، وأنها من قبيل الْمَوْصُول الْمَفْصُول، فَانْحَلَّتْ عَنِّي هَذِهِ الْعُقْدَةُ وَانْجَلَتْ لِي هَذِهِ الْمُعْضِلَةُ وَاتَّضَحَ بِذَلِكَ أَنَّ آخَرَ قِصَّةِ آدَمَ وَحَوَّاءَ: (فِيمَا آتاهُمَا) وَأَنَّ مَا بَعْدَهُ تَخَلُّصٌ إِلَىٰ قِصَّةِ الْعَرَبِ وَإِشْرَاكِهُمُ الْأَصْنَامَ، وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ تَغْيِيرُ الضَّمِيرِ إِلَىٰ الْجَمْعِ بَعْدَ التَّثْنِيَةِ وَلَوْ كَانَتِ الْقِصَّةُ وَاحِدَةٌ لَقَالَ عَمَّا يُشْرِكَانِ كَقَوْلِهِ: (دَعَوَا اللهَ رَبَّهُما لَئِنْ آتَيْتَنا صالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلَمَّا آتاهُما صالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكاءَ فِيما آتاهُما) وَكَذَلِكَ الضَّمَائِرُ فِي قَوْلِهِ بَعْدَهُ: (أَيُشْرِكُونَ مَا

(١) ينظر القطع والائتناف ١/ ٢٦٨، ومنار الهدىٰ في بيان الوقف والابتدا / ١/ ٢٨٥.

(٢) قال القرطبي: "وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِ الشِّرْكِ الْمُضَافِ إِلَىٰ آدَمَ وَحَوَّاءَ.ينظر: تفسير القرطبي ٧/ ٣٣٩.

لَا يَخْلُقُ شَيْئًا) وَمَا بَعْدَهُ إِلَىٰ آخِرِ الْآيَاتِ وَحُسْنُ التَّخَلُّصِ وَالِاسْتِطْرَادُ مِنْ أَسَالِيبِ القرآن(١).

٣) وفي قول الله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ [الأنعام ٩٩] قرئ قوله تعالىٰ: (وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَاب) بكسر التاء ورفعها(٢)، والجمهور علىٰ كسر التاء من (جنات)؛ لأنها منصوبة عطفًا علىٰ (نباتَ) أي: فأخرجنا بالماء النباتَ وجناتٍ، وهو من عطف الخاص علىٰ العام تشريفًا لهذين الجنسين، ويجوز أن ينتصب (جنات) عطفًا علىٰ خضرًا، كما يجوز أن يكون مفعولا به علىٰ تقدير: وَأَخْرَجْنَا جَنَّاتٍ، وجوَّز الزمخشري أن ينتصب علىٰ الاختصاص، والكلام علىٰ هذا موصول ولا يوقف علىٰ (دانية)؛ لأن (جنات) منصوبة بالعطف علىٰ قوله: (خضرًا) فلا تقطع مما عطفت عليه. أما من رفع (جنات) فإنه يقف علىٰ قوله: (قنوان دانية).

قال أبو عمرو الداني: "ومن قرأ: (وجناتٌ من أعناب) بالرفع وقف علىٰ قوله: (قنوانٌ دانية)؛ لأن ما بعده مستأنف مرفوع بالابتداء والخبر مضمر، والتقدير: وهناك جنات أو ولهم جنات، ومن قرأ: (وجناتٍ) بكسر التاء لم

(١) الإتقان في علوم القرآن ١/ ٣٠٩ بتصرف واختصار.

(٢) قَرَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ وَالْأَعْمَشُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ قِرَاءَةِ عَاصِمٍ: "وَجَنَّاتٌ" بِالرَّفْعِ، وَأَنْكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ أَبُو عُبَيْدٍ وَأَبُو حَاتِمٍ، قَالَ النَّحَّاسُ. وَالْقِرَاءَةُ جَائِزَةٌ، وَلَيْسَ التَّأْوِيلُ عَلَىٰ هَذَا، وَلَكِنَّهُ رُفِعَ بِالِابْتِدَاءِ وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ، ينظر تفسير القرطبي ٧/ ٤٩، والدر المصون ٥/ ٧٧.

يقف علىٰ (دانية)؛ لأن (جنات) منصوبة بالعطف علىٰ قوله: (خضرًا) فلا تقطع مما عطفت عليه(١).

ولا إشكال في وجوه النصب، أما من رفع ففي توجيه بعضها وقع الإشكال والإنكار، ووجب إعمال الدلائل والقرائن، فمنهم من رفع (جناتٌ) بالابتداء والخبر محذوف، منهم مَنْ قَدَّره متقدِّمًا، ومنهم من قَدَّره متأخرًا علىٰ تقدير نحو: وجناتٌ من أعناب أخرجناها. أو ولكم أو ولهم جنات. وهذا الوجه لا إشكال فيه.

الوجه الثاني: أن يرتفع عطفًا علىٰ «قنوان»، تغليبًا للجوار، كما قال الشاعر:

..... وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعُيُونَا(٢)

فعطف «العيون» علىٰ «الحواجب» تغليبًا للمجاورة، والعيونُ لا تُزَجَّج، كما أن الجنات من الأعناب لا يَكُنَّ من الطَّلْع، ومنع أبو البقاء عطفه علىٰ «قنوان» قال: «لأن العنب لا يخرج من النخل». وأنكر أبو عبيد وأبو حاتم هذه القراءة. قال أبو حاتم: «هذه القراءة محال؛ لأن الجنات من الأعناب. لا تكون من النخل»، أو يعطف علىٰ «قنوان» علىٰ معنىٰ: محاطة أو مُخْرجة من النخل قنوان، وجنات من أعناب أي: من نبات أعناب علىٰ أن لا يُلْحَظَ فيه قيدٌ من النخل فكأنه قال: ومن النخل قنوان دانية وجنات من

(١) المكتفىٰ/ ٧٠. وينظر: القطع والائتناف ١/ ٢٣٤.

(٢) البيت للراعي النميري من بحر الوافر، وسبق تخريجه ص٢٨.

أعناب حاصلة، وضعَّفه ابن عطية، وللسبب ذاته الذي يتنافى مع العقل والمنطق والمعنى رده ابن هشام في المغني(١).

وعلى هذا يكون قوله: (مِنْ أَعْنَابٍ) صفة لـ (جَنَّاتٍ)، فتكون في محل رفع ونصب بحسب القراءتين، وتتعلق بمحذوف(٢).

وبعد، فقد ظهر أثر الوقف والوصل الأدائي في تعدد الأوجه الإعرابية ومنع بعض الوجوه لأدلة خارجية أشرنا إلى طرف منها؛ بما يكشف أن التوجيه النحوي مبني على إدراك عقلي سليم، بما اكتسبته الألفاظ من دلالات وما تولد من علاقات لغوية منضبطة بعوامل داخلية متعلقة بالمعنى والإعراب وأخرى خارجية متعلقة بالمانع العقلي أو الشرعي أو غيرهما.

❁❁❁❁❁

(١) ينظر المغني لابن هشام ٢/ ١٩٣ تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط دار الطلائع.

(٢) الدر المصون ٥/ ٧٧.

المبحث الخامس

دلالة الفصل والوصل الإملائي

يُعَدُّ الفصلُ والوصلُ الإملائيُّ(١) مع بعض حروف المعاني مثل: (عن، ومن، وما) وغيرهما فصلًا ووصلًا من المباحث التي تفتقر إلىٰ قرائن لتمييز نوعها وبيان الأوجهِ الإعرابيةِ المحتمَلة فيها، فقد يعطي لها إعرابًا أو معنًىٰ في حالِ اتِّصالِها ما لا يجوزُ لها في حالِ انفصالِها.

وهذه القواعد الإملائيةُ قد تقْوىٰ عليها قرائنُ أُخْرىٰ كالتَّوجيهِ النَّحويِّ ودلالتِه، وما يقتَضيه السِّياقُ من مَعانٍ، فـ (ما) قد تكون محتملة أن تكون موصولة أو استفهاما، والقرينة الإملائية قد تكون دليلا مرجحا، من ذلك ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَلْقَىٰ إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَعَلَىٰ وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لاَ تَعْصِنِي، فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَاليَوْمَ لاَ أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي ألا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَىٰ مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: "إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَىٰ الكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ(٢) مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَىٰ فِي النَّارِ"(٣).

---

(١) في "الإملاء أو الرسم" تخص حروف المعاني (عن، ومن، وما) وغيرهما فصلا ووصلا، وفي البلاغة باب في "علم المعاني" يختص بعطف الجمل التي لا محل لها من الإعراب بالواو أو ترك العطف بالواو.

(٢) ذيخ: الذِّيخُ: الذكرُ مِنَ الضِّبَاعِ الْكَثِيرُ الشَّعَرِ، وَالْجَمْعُ أَذْياخ وذُيوخٌ وذِيَخَةٌ، والأُنثىٰ ذِيخة؛ وَالْجَمْعُ: ذِيخات وَلَا يُكَسَّر؛ ... الذِّيخُ ذَكَرُ الضِباعِ، وأَراد بالتَّلَطُّخ التَّلَطُّخَ بِرَجِيعِهِ أَو بِالطِّينِ. ينظر: لسان العرب ٣/ ١٦.

(٣) صحيح البخاري ٤/ ١٣٩، رقم الحديث: (٣٣٥٠).

فـ (ما) في "مَا تَحْتَ رجليك؟" تحتمل أن تكون: اسْتِفْهَامِيَّةٌ، وأن تكون موصولة، لكنها إلىٰ الاستفهامية أقرب؛ لكونها صدرَ جملة اسميَّةٍ منقطعة عما قبلها؛ لأنها جاءت في جملة مستقلة هي مقول القول، فهي مبتدأ، خبرُها ظرف (تحت)، ومجيئها في صدر الجملة يعني أنها جاءت علىٰ أصل وضعها بأن كان لها حق الصدارة في الكلام، هذا من حيث التركيب النحوي، أما من حيث الدلالة فإن السياق يؤيِّد معنىٰ الاستفهام، فمجيء الفاء في الجملة التي تليها (فينظر) يدل علىٰ أن ما قبلها طلب إنشائي وليس خبرًا، والاستفهام طلب فكانت الفاء قرينة واضحة علىٰ معنىٰ (ما)، والاستفهام من الله والعلم المطْلَق له سبحانَه وسؤال الله إيَّاه ليس طلبَ علْمٍ وهو علّام الغيوب، بل هو تقريرٌ لإبراهيم حتىٰ لا يبقىٰ له تعلُّقٌ بأبيه عاطفيٌّ، وهو ينظرُ إلىٰ شكل لا يمكن أنْ يتعاطفَ معه أيُّ إنسان. ولعلَّ ما يؤيد كونها استفهامية مجيء علامة الاستفهام بعدها في النص المكتوب الذي ورد في المدونة، وفي ذلك قطع بأن الجملة استفهامية لا خبرية.

أما معنىٰ الموصولية فمرده إلىٰ زيادة في نسخة أخرىٰ؛ إذ ورد النص: "انْظُرْ مَا تَحْتَ رجليْك"[1]، ولعلَّ هذا ما جعل ابْنَ الْمَلَكِ يجيز القوليْن في قوله: "مَا اسْتِفْهَامٌ، وَيَجُوزُ كَوْنُهُ بِمَعْنَىٰ الَّذِي، أَيِ: انْظُرْ إِلَىٰ الَّذِي تَحْتَ رِجْلَيْكَ، (فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ) أَيْ: آزَرُ"[2].

وهذا يَعني أنَّ ما ذهبَ إليه العلماءُ من اشتراطِهم الحُكمَ علىٰ (ما) أنَّها

(١) ابن الملك، شرح مصابيح السُّنة للإمام البغوي، ٦/ ٣١.

(٢) المرجع نفسه، ٦/ ٣١. ينظر: دلالات ما في الحديث الشريف ص٤٩ دكتوراة بإشرافي.

اسمٌ موصولٌ يجبُ أنْ تكونَ مفصولةً لا غير، ليسَ علىٰ إطلاقِه، وأنَّ الفصلَ والوصلَ قرينةٌ من القرائن تتضافرُ معها قرائنُ أخرىٰ تُؤثِّر في التوجيهِ النحويِّ: كالاستعمالِ والمَعنىٰ، والعلامةِ الإعرابيةِ، والسِّياق الدلاليِّ؛ لتعزِّزَ الحُكمَ النحويَّ في نوعِ الكلمةِ ومعناها ودلالتِها.

❁❁❁❁❁

المبحث السادس

الدلالات الفقهية

تأثير أصول الفقه في أصول النحو، وتأثير الدرس النحوي في الدرس الفقهي ووشائج القربىٰ بينهما أشهر من أن يعرف بها، وبابها واسع، ولكن هذا المبحث يلتقط أثر الأدلة الخارجية الفقهية في تقرير الأحكام النحوية وبخاصة في دلالات حروف المعاني والمبنيات وأشباههما بما تحمل من إبهام وثراء، من ذلك:

- **(الواو)**:

الواو في العربية تحمل في طياتها كثيرا من دقائق الأسرار، وهي من حيث وضعها العربي لا تقتضي تقديمًا ولا تأخيرًا، وإنما تقتضي مطلق التشريك(١)، سواء كان المعطوف بها هو الأول أم هو الآخر، أم كانا مجتمعين في وقت واحد، ويدل علي ذلك من طريق النقل قوله تعالىٰ: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ (البقرة ٥٨) ثم قال في سورة الأعراف: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [الأعراف: ١٦١]، والقصة واحدة، ولولا أن الواو لا تقتضي الترتيب لما جاز ذلك.

وتأسيسًا علىٰ ذلك فقد نص الأصوليون وجمهور الفقهاء علىٰ أن دلالة الاقتران في النظم لا يستلزم الاقتران في الحكم. والشركة إنما تكون في

---

(١) يقول ابن السراج: الواو: ومعناها إشراك الثاني فيما دخل فيه الأول وليس فيها دليل علىٰ أيهما كان أولًا نحو قولك: جاء زيدٌ وعمرٌو، ولقيت بكرًا وخالدًا، ومررت بالكوفةِ والبصرةِ، فجائز أن تكون البصرة أولًا، وجائز أن تكون الكوفةُ أولًا، قال الله عز وجل: ﴿وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ والركوع قبل السجود. ينظر: الأصول لابن السراج ٢/ ٥٥.

المتعاطفات الناقصة المحتاجة إلىٰ ما تتم به فإذا تمت بنفسها فلا مشاركة، فمن ادعىٰ خلاف هذا في بعض المواضع فلدليل خارجي، وقد تكون المشاركة في أصل الحكم لا في جميع صفاته؛ لِأَنَّ الِاقْتِرَانَ فِي اللَّفْظِ لَا يَدُلُّ عَلَىٰ الِاقْتِرَانِ فِي الْحُكْمِ، وَلَا فِي كَيْفِيَّتِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللهُ تعالىٰ: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١] وَالْأَكْلُ غَيْرُ وَاجِبٍ، وَالْإِيتَاءُ وَاجِبٌ، وَلِأَنَّهُ هَاهُنَا قَدْ عَطَفَ غَيْرَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ، فَكَمَا لَمْ يَسْتَوِيَا فِي الْوُجُوبِ لَا يَلْزَمُ اسْتِوَاؤُهُمَا فِي مَحَلِّ الْإِخْرَاجِ.

ولما كان الأصل في دلالة (الواو) أنها لمطلق الاشتراك والجمع، فقد ذهب بعضهم إلىٰ أن الواو في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ [النساء: ٣] لمطلق الجمع؛ وعليه فقوله: (مَثْنىٰ وَثُلاثَ وَرُباعَ) يُفِيدُ حِلَّ هَذَا الْمَجْمُوعِ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ أَنَّهُ يَجُوزُ نِكَاحُ تِسْعٍ؛ لأن الْوَاوَ في أصل وضعها واستعمالها تَقْتَضِي الْجَمْعَ. فَمَعْنَىٰ: مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ اثْنَيْنِ وَثَلَاثًا وَأَرْبَعًا وَذَلِكَ تِسْعٌ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْأَعْدَادَ وَكَوْنَهَا عُطِفَتْ بِالْوَاوِ تَدُلُّ عَلَىٰ نكاح جواز ثَمَانِيَةَ عَشَرَ؛ لأن كُلَّ عَدَدٍ مِنْهَا مَعْدُولٌ عَنْ مُكَرَّرٍ مَرَّتَيْنِ، وَإِذَا جُمِعَتْ تِلْكَ الْمُكَرَّرَاتُ كَانَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَر(١).

وَذَهَبَ بَعْضُ الشِّيعَةِ: إِلَىٰ أَنَّهُ يَجُوزُ النِّكَاحُ بِلَا عَدَدٍ، وَلَيْسَتِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَىٰ تَوْقِيتٍ فِي الْعَدَدِ، بَلْ تَدُلُّ عَلَىٰ الْإِبَاحَةِ كَقَوْلِكَ: تَنَاوَلْ مَا أَحْبَبْتَ وَاحِدًا

(١) البحر المحيط ٣/ ٥٠٥.

وَاثْنَيْنِ وَثَلَاثًا. وَذِكْرُ بَعْضِ مُقْتَضَىٰ الْعُمُومِ جَاءَ عَلَىٰ طَرِيقِ التَّبْيِينِ، وَلَا يَقْتَضِي الِاقْتِصَارَ عَلَيْهِ(١).

بينما ذهب جمهور النحويين والفقهاء إلىٰ أنها بمعنىٰ (أو)؛ بناءً علىٰ أَن الْوَاو تَأتي للتَّخْيِير مجَازًا(٢)، وأنكره بعضهم(٣) ومسألة تناوب الحروف في معانيها محل خلاف بين النحويين، والانتقال من معنىٰ أصلي إلىٰ آخر يستلزم الدليل والقرينة، ومعْتَمَد النحويين علىٰ الدليل الخارجي فيما قرره الْفُقَهَاء فِي إِثْبَاتِ الْحَصْرِ عَلَىٰ أَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: الْخَبَرُ، وَهُوَ مَا رُوِيَ أَنَّ غَيْلَانَ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: أَمْسِكْ أَرْبَعًا وَفَارِقْ بَاقِيَهُنَّ،(٤) وله نظائر بما يدل علىٰ أنه ليس واقعة حال، وهو الثابت والمستقر، والحمل علىٰ ما ثبت واستقر أولىٰ. والقواعد الأصولية تُقرر أنه: مَتَىٰ وَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ الْإِجْمَالِ وَالتَّخْصِيصِ كَانَ رَفْعُ الْإِجْمَالِ أَوْلَىٰ؛ لأن الْعَامَّ الْمَخْصُوصَ حُجَّةٌ فِي غَيْرِ مَحَلِّ

(١) استدل قوم إِلَىٰ أَنَّهُ يَجُوزُ التَّزَوُّجُ بِأَيِّ عَدَدٍ أُرِيدَ، وَاحْتَجُّوا بِالْقُرْآنِ وَالْخَبَرِ، أَمَّا الْقُرْآنُ فَقَدْ تَمَسَّكُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ مِنْ أَوْجُهٍ: منها: أَنَّ قوله: فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ إِطْلَاقٌ فِي جَمِيعِ الْأَعْدَادِ بِدَلِيلِ أَنَّهُ لَا عَدَدَ إِلَّا وَيَصِحُّ اسْتِثْنَاؤُهُ مِنْهُ، وَحُكْمُ الِاسْتِثْنَاءِ إِخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ لَكَانَ دَاخِلًا وأَنَّ قَوْلَهُ: مَثْنىٰ وَثُلاثَ وَرُباعَ لَا يَصْلُحُ تَخْصِيصًا لِذَلِكَ الْعُمُومِ، لِأَنَّ تَخْصِيصَ بَعْضِ الْأَعْدَادِ بِالذِّكْرِ لَا يَنْفِي ثُبُوتَ الْحُكْمِ فِي الْبَاقِي، ينظر مفاتيح الغيب للرازي ٩/ ٤٨٨ وما بعدها، والبحر المحيط ٣/ ٥٠٥ وما بعدها.

(٢) زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي (المتوفىٰ: ٥٩٧ هـ) ١/ ١٦٣، والمغني لابن هشام ١/ ٤٦٨.

(٣) البحر المحيط ٢/ ٢٦٨.

(٤) الحديث صحيح وهو في مسند أحمد، حديث رقم ٤٦٣١.

التَّخْصِيصِ، وَالْمُجْمَلُ لَا يَكُونُ حُجَّةً أَصْلًا. وإِذَا وَرَدَ عُمُومَانِ مُسْتَقِلَّانِ، فَدُخُولُ التَّقْيِيدِ فِي الْأَخِيرِ لَا يُوجِبُ دُخُولَهُ فِي السَّابِقِ(١).

الطَّرِيقُ الثَّانِي: وَهُوَ إِجْمَاعُ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَىٰ الْأَرْبَعِ وَهَذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ، فَلِمَ جَاءَ بِوَاوِ الْعَطْفِ دُونَ «أَوْ» ؟قال الرازي وغيره: لَوْ جَاءَ بِكَلِمَةِ «أَوْ» لَكَانَ ذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَىٰ أَحَدِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، بِمَعْنَىٰ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَأْتِي بِالتَّثْنِيَةِ، وَالْبَعْضَ الْآخَرَ بِالتَّثْلِيثِ وَالْفَرِيقَ الثَّالِثَ بِالتَّرْبِيعِ، فَلَمَّا ذَكَرَهُ بِحَرْفِ الْوَاوِ أَفَادَ ذَلِكَ أَنَّهُ يَجُوزُ لِكُلِّ طَائِفَةٍ أَنْ يَخْتَارُوا قِسْمًا مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ(٢).

• (أو):

لعل من أوائل ما يطالعنا في كتب النحاة المشهورة مثال مشهور في الفرق بين أنواع (أو) وهو: (تزوج هندا أو أختها)، أو نحوًا من ذلك، ويقولون إن (أو) هنا للتخيير ولا تكون للإباحة، بلا دليل لفظي أو معنوي، ويذكرون أن الفرق بينهما امتناع الجمع بين المتعاطفين في التخيير وجوازه في الإباحة، ومن هنا فالإباحة يجوز فيها مع فعل أحد المتعاطفين ثلاثة أمور أخرىٰ، هي الجمع، أو الترك، أو القياس، أما التخيير فلا يجوز فيه إلا أمر واحد لا غير، وهو فعل أحد المتعاطفين، ومن البيّن أن تعيين (أو) للتخيير

(١) مفاتيح الغيب للرازي ٩/ ٤٨٨، والبحر المحيط ٣/ ٥٠٦.

(٢) مفاتيح الغيب للرازي ٩/ ٤٨٨.

في المثال السابق لدليل خارجي فقهي يدل عليه قوله تعالىٰ في التحريم: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾(١).

يقول ابن يعيش: إن الأمر في الإباحة واقع علىٰ الجمع والتفريق، فإذا قلت: (جالس الحسن أو ابن سيرين)، فإن جالس أحدهما فقد خرج عن العهدة؛ لأن (أو) تقتضي أحد الشيئين، وله مجالستهما معا لا لأمر راجع إلىٰ اللفظ، بل لأمر خارج، وهو قرينة انضمت إلىٰ اللفظ، وذلك أنه قد علم أنه إنما رغب في مجالسة الحسن لما في ذلك من النفع والحظ، وهذا المعنىٰ موجود في ابن سيرين. وتظهر هذه الفائدة في الأحكام الشرعية في علم الأصول فالدليل الخارجي هو دليل فقهي(٢).

• (أنّى):

(أَنَّىٰ) فِي الِاسْتِعْمَال الْعَرَبِيّ يجاء بها سُؤَالًا وَإِخْبَارًا عَلَىٰ أَمْرٍ لَهُ جِهَاتٌ، فَهِيَ أَعَمُّ فِي اللُّغَةِ مِنْ كَيْفَ، وَمِنْ أَيْنَ، وَمِنْ مَتَىٰ، وقد فُسِّرت الآية الكريمةُ في قوله تعالىٰ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣] بكلٍّ من هذه الوجوهِ. وقالوا: إذا كانت شرطيةً فهي ظرفُ مكانٍ فقط. ومنع المحققون أن تكونَ شرطيةً لوجهين:

(١) ينظر: أوضح المسالك ٣/ ٣٢١.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش ٨/ ١٠٠. وينظر في الفرق بين التخيير والإباحة في (أو): الخصائص ٢/ ٤٥٦، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٧١، ورصف المباني ص١٣١.

أحدُهما: من جهة المعنىٰ وهو أنَّها إذا كانَتْ شرطًا كانت ظرف مكانٍ، وحينئذ يقتضي الكلامُ الإباحةَ في غير القُبُل[١] وقد ثبت تحريمُ ذلك فالمنع هنا لدليل خارجي وهو الدليل الشرعي.

والثاني: من جهةِ الصناعةِ، وهو أنَّ اسمَ الشرط لا يعملُ فيه ما قبله؛ لأن له صدرَ الكلام، بل يعمل فيه فعلُ الشرط، كما أنه عاملٌ في فعلِ الشرطِ الجزمَ. (أي لا يصح أن يكون قوله: ﴿فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ﴾ جواب شرط مقدم لـ (أنىٰ) ولا جائزٌ أن تكون استفهامًا؛ لأنَّ الاستفهامَ لا يعملُ فيه ما قبلَه لأنَّ له صدرَ الكلام، ولأنَّ" أنَّىٰ "إذا كانَتْ استفهاميةً اكتفَتْ بما بعدَها من فعلٍ واسم نحو: ﴿أنىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ [الأنعام: ١٠١] أو اسم وفعل نحو: ﴿أنىٰ لَكِ هذا﴾ [آل عمران: ٣٧] وهذه في الآية مفتقرةٌ لِما قبلَها كما ترىٰ.

(١) ذهبت فرقة إلىٰ أن (أَنَّىٰ)، بمَعْنَىٰ: أَيْنَ ؟ فَجَعَلَتهَا مَكَانًا، وَاسْتَدِلَّ بِهَذَا عَلَىٰ جَوَازِ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ فِي دُبُرِهَا، وَمِمَّنْ نسب إليه إِبَاحَةُ ذَلِكَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَالِكٌ، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي الْعُتَبِيَّةِ. وَنُقِلَ جَوَازُ ذَلِكَ عَنْ: نَافِعٍ، وَجَعْفَرٍ الصَّادِقِ وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُرْتَضَىٰ مِنْ أَئِمَّةِ الشِّيعَةِ، وَقَدْ رَوَىٰ تَحْرِيمَ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اثْنَا عَشَرَ صَحَابِيًّا بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ التَّحْرِيمِ، ذَكَرَهَا أَحْمَدُ فِي (مُسْنَدِهِ) وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ وَقَدْ جَمَعَهَا أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ بِطُرُقِهَا فِي جُزْءٍ سَمَّاهُ (تَحْرِيمُ الْمَحَلِّ الْمَكْرُوهِ). ينظر: الدر المصون ٢/ ٤٢٣، وحمل الزَّمَخْشَرِيُّ الآية علىٰ المجاز فقال: وَقَوْلُهُ: فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ تَمْثِيلٌ، أَيْ فَأْتُوهُنَّ كَمَا تَأْتُونَ أَرَاضِيكُمُ الَّتِي تُرِيدُونَ أَنْ تَحْرُثُوهَا، مِنْ أَيِّ جِهَةٍ شِئْتُمْ، لَا تُحْظَرُ عَلَيْكُمْ جِهَةٌ دُونِ جِهَةٍ، وَالْمَعْنَىٰ: جَامِعُوهُنَّ مِنْ أَيِّ شِقٍّ أَرَدْتُمْ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ الْمَأْتَىٰ وَاحِدًا، وَهُوَ مَوْضِعُ الْحَرْثِ. ينظر الكشاف للزمخشري ١/ ٢٦٦.

وهذا موضعٌ مُشْكِلٌ يَحْتَاجُ إلىٰ تأمُّلٍ ونظرٍ، فأَنَّىٰ: تُفِيد التَقِييد لِمَعنىٰ مَوضِع المكان بِقَوْلِهِ: فأْتُوا حَرثَكُم وآيَةَ الحَرثُ هِيِ دَلِيلٌ إحراميٌ فِي إتيانهن فِي أدبارِهِنَ، وَالْحَرْثُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُرَادٌ بِهِ الْمَحْرُوثُ بِقَرِينَةِ كَوْنِهِ مَفْعُولًا لِفِعْلِ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرَ لِأَنَّ الْمَقَامَ يَنْبُو عَنْهُ[1]؛ لأن المصدر فيه معنىٰ الشمول والشيوع غير المقيد بزمن فقُيِّد المعنىٰ بقرائن سابقة في الآية ودلائل خارجية حاكمة في الحديث الشريف، مما يجعل الخروج نحويا متعذرا لمخالفته مقتضىٰ أحكام الشريعة.

• (إلَى):

(إلىٰ) في العربية تُفِيدُ مَعْنَىٰ الْغَايَةِ مُطْلَقًا، وَدُخُولُهَا فِي الْحُكْمِ أو خُرُوجُهَا منه أَمْرٌ يَدُورُ مَعَ الدَّلِيلِ والأصل أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَقْتَرِنْ بِمَا بَعْدَ (إِلَىٰ) قَرِينَةُ دُخُولٍ أَوْ خُرُوجٍ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ خِلَافًا. مِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ أَنَّهُ دَاخِلٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ أَنَّهُ غَيْرُ دَاخِلٍ، فإِذَا اقْتَرَنَتْ بِهِ قَرِينَةٌ فَإِنَّ الْأَكْثَرَ فِي كَلَامِهِمْ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ دَاخِلٍ، فَإِذَا عُرِّيَ مِنَ الْقَرِينَةِ فَيَجِبُ حَمْلُهُ عَلَىٰ الْأَكْثَرِ.

وبناءً علىٰ ذلك؛ فقد اختلف الفقهاء في دلالة (إلىٰ) في حكم إدخال المرفقين والكعبين في الغسل أو لا؟ وسبب الخلاف في فرضيتهما هل (إلىٰ) في قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] لانتهاء الغاية أو للجمع؟ قال سيبويه: إن (إلىٰ) إن تقدم قبلها (من) كانت لبيان الغاية وخرج ما بعدها عن حكم ما قبلها، وإن لم يتقدم

(١) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفىٰ: ١٣٩٣ هـ) الدار التونسية للنشر – تونس –سنة النشر: ١٩٨٤ هـ ٢/ ٣٧٠.

(من) احتملت الغاية واحتملت الجمع[١] والحكم المرجح لأحدهما مرده للدليل الخارجي من هدي النبي ﷺ فعلا أو قولا أو تقريرا[٢].

قال القرطبي: اختلف النَّاسُ فِي دُخُولِ الْمَرَافِقِ فِي التَّحْدِيدِ، فَقَالَ قَوْمٌ: نَعَمْ؛ لأن مَا بَعْدَ (إِلَىٰ) إِذَا كَانَ مِنْ نَوْعِ ما قبلها دخل فيه، قاله سِيبَوَيْهِ وَغَيْرُهُ، وَقِيلَ: لَا يَدْخُلُ الْمِرْفَقَانِ فِي الْغَسْلِ، وَالرِّوَايَتَانِ مَرْوِيَّتَانِ عَنْ مَالِكٍ، والثَّانِيَةُ لِأَشْهَبَ، وَالْأُولَىٰ عَلَيْهَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِمَا رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَدَارَ الْمَاءَ عَلَىٰ مَرْفِقَيْهِ[٣].

وقال الشافعي: لم أعلم مخالفًا في أن المرافق فيما يغسل، كأنه يذهب إلىٰ أن معناها: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلىٰ أن تُغْسَل المرافق[٤] وقال آخرون: إنما أوجب الله بقوله: "وأيديكم إلىٰ المرافق" غسلَ اليدين إلىٰ

---

(١) التنبيه علىٰ مبادئ التوجيه – قسم العبادات للمهدوي (المتوفىٰ: بعد ٥٣٦ هـ) ص١/ ٢٨٤–تحقيق الدكتور محمد بلحسان الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م.

(٢) وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: تَحْرِيرُ الْعِبَارَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَىٰ أَنْ يُقَالَ: إِذَا كَانَ مَا بَعْدَ إِلَىٰ لَيْسَ مِمَّا قَبْلَهَا فَالْحَدُّ أَوَّلُ الْمَذْكُورِ بَعْدَهَا، فَإِذَا كَانَ مَا بَعْدَهَا مِنْ جُمْلَةِ مَا قَبْلَهَا فَالِاحْتِيَاطُ يُعْطِي أَنَّ الْحَدَّ آخِرُ الْمَذْكُورِ بَعْدَهَا، وَلِذَلِكَ يَتَرَجَّحُ دُخُولُ الْمِرْفَقَيْنِ فِي الْغَسْلِ. فَالرِّوَايَتَانِ مَحْفُوظَتَانِ عَنْ مَالِكٍ. ينظر: الكشاف للزمخشري ١/ ٦١٠، والمحرر الوجيز لابن عطية ٢/ ١٦٢، والبحر المحيط لأبي حيان ٤/ ١٨٩، والدر المصون ٤/ ٢٠٨.

(٣) قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَمَا فَهِمَ أَحَدٌ مَقْطَعَ الْمَسْأَلَةِ إِلَّا الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ" إِلَىٰ الْمَرافِقِ" حَدٌّ لِلْمَتْرُوكِ مِنَ اليدين لا للمغسول فيه، ولذلك تدخل المرافق في الغسل. قلت: وما كَانَ الْيَدُ وَالرِّجْلُ تَنْطَلِقُ فِي اللُّغَةِ عَلَىٰ مَا ذَكَرْنَا كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِالْوُضُوءِ إِبْطَهُ وَسَاقَهُ وَيَقُولُ: سَمِعْتُ خَلِيلِي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ" ينظر: تفسير القرطبي ٦/ ٨٦.

(٤) الأم للشافعي ١/ ٤٠.

المرفقين، فالمرفقان غايةٌ لما أوجب الله غسله من آخر اليد، والغاية غير داخلة في الحدِّ، فكذلك المرافق في قوله: "فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلىٰ المرافق" غاية لما أوجب الله غسلَه من اليد(١).

- ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾:

للباء معان عدة(٢)، وهى فِي أصل وضعها للإلصاق، بمعنىٰ تعلق الشيء بالشيء وإيصاله به، وهو معنىٰ لا يفارق الباء كما نص عليه سيبويه(٣) وقد اختلف الفقهاء في دلالة الباء في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة: ٦] وهذا الخلاف بينهم مبنى علىٰ اختلافهم في مدلول الباء الداخلة علىٰ الرؤوس، وهل دلالتها دلالة مطابقة أو دلالة تضمنية(٤) أو دلالة التزام(٥) أو غير ذلك؟ وكلهم من هدي رسول الله ملتمس الحجة في هديه في الوضوء، وهى قرينة خارجية، فذهب فريق منهم إلىٰ أنها زائدة مؤكدة، والمعنىٰ: امسحوا رؤوسكم. وذهب فريق آخر إلىٰ أنها للتبعيض، والمعنىٰ: امسحوا بعض رؤوسكم. وذهب فريق ثالث إلىٰ

(١) ينظر: تفسير الطبري ١٠/ ٤٦.

(٢) جمعها بعض الفضلاء بقوله:

تَعَـدَّ لُصُـوقًا وَاسْـتَعِنْ بِتَسَـبُّبٍ ... وَبَـدِّلْ صِـحَابًا قَـابَلُوكَ بِالِاسْـتِعْلَا

وَزِدْ بَعْضَـهُمْ إِنْ جَـاوَزَ الظَّـرْفَ غَايَـةً ... يَمِينًـا تَحُـزْ لِلْبَـا مَعَانِيَهَـا كُـلا

(٣) الكتاب لسيبويه ٤/ ٢١٧.

(٤) المراد منها دلالة اللفظ علىٰ معنىً واقع في ضمن المعنىٰ الموضوع له اللفظ كدلالة بيع الدار علىٰ بيع الحجرات والفناء المشتملة عليها الدار.

(٥) دلالة الالتزام: هي دَلالَةُ اللَّفْظِ علىٰ ما يَلْزَمُ عنه؛ بِحَيثُ يَلْزَمُ مِن فَهْمِ المَعنىٰ المُطابِقِ فَهْمَ ذلك الخارِجِ اللاّزِمِ. واللاّزِمُ: هو ما يُمْتَنَعُ انْفِكاكُهُ عن الشَّيْءِ، سُمِّي بذلك؛ لأنَّ دَلالَتَهُ علىٰ الشَّيءِ يُفهَمُ لا مِن لَفْظِ الاسْمِ ولكن مِن لازِمِهِ.

أنها للإلصاق، والمعنىٰ: ألصقوا المسح برؤوسكم. وبناء علىٰ ذلك اختلفوا في القدر الواجب مسحه من الرأس في الوضوء(١).

فمن رآها زائدة أوجب مسح الرأس كله أخذًا بالاحتياط، ودلالتها هنا (دلالة مطابقة) وكون الباء زائدة هو ظاهر مذهب سيبويه، فإنه حكىٰ: «خَشَّنْتُ صدرَه وبصدره» و«مَسَحْتُ رأسَه وبرأسِه»، والمعنىٰ واحد. وقال الفرَّاءُ: تقول العرب: خذ الخطام وخذ بالخطام. وخذ برأسه ورأسه. وعليه يكون دخول الباء، وخروجها سواء، وتعليل البصريين لزيادتها بأنها للتوكيد ليس بشيء(٢). واختار بعض المفسرين، ممن يرجح هذا القول، أنها زائدة وليست للإلصاق، فيقولون: إن قوله: (امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) أي: امسحوا رءوسكم، المعنىٰ: إرادة الكل لا إرادة البعض، مثل قولنا هنا في قوله تعالىٰ: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) أنها لم تأت للتبعيض.

ومن رأوها للتبعيض فقد أوجبوا مسح بعض الرأس أخذًا ببيان رسول الله ﷺ؛ حيث مسح علىٰ ناصيته، وقالوا: إن الباء للتبعيض، وليس المراد بها الكل، وهذا معروف في لغة العرب، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾ [الأعراف: ١٥٠] فليس المراد أنه أخذ الرأس كله، ولكن أخذ البعض، فَنُزِّل منزلة الكل، ومن رآها للإلصاق لم يوجب التعميم؛ بل رأىٰ

(١) فَرُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ وُجُوبُ مَسْحِ جَمِيعِهِ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ، كما رُوِيَ عَنْه أنه يُجْزِئُ مَسْحُ بَعْضِهِ، وَقَدْ نُقِلَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، وَابْنُ عُمَرَ مَسَحَ الْيَافُوخَ. وَمِمَّنْ قَالَ بِمَسْحِ الْبَعْضِ الْحَسَنُ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ، إلَّا أَنَّ الظَّاهِرَ عَنْ أَحْمَدَ – رَحِمَهُ اللهُ –، فِي حَقِّ الرَّجُلِ، وُجُوبُ الِاسْتِيعَابِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ يُجْزِئُهَا مَسْحُ مُقَدَّمِ رَأْسِهَا. ينظر: المغني لابن قدامة ١/ ٩٣ بتصرف واختصار.

(٢) الدر المصون ٤/ ٢٠٩.

أنه يكفي مسح اليد بجزء من أجزاء الرأس أخذًا باليقين؛ فإن قولك: مسحت برأس اليتيم، يقتضي مسح جزء من الرأس، ومسح الرأس كله كما قضىٰ بذلك العرف اللغوي.

فالدلالة هنا دلالة تضمنية منتزعة من العدول ب (الباء) الموضوع لمعنىٰ الإلصاق عن مدخوله الأصلي (الآلة) إلىٰ غيره (المحل) لا من دلالة حرف الباء علىٰ التبعيض لأنه باق علىٰ أصل دلالته وهو الإلصاق(١).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: احْتَمَلَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: "وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ" بَعْضَ الرَّأْسِ وَمَسْحَ جَمِيعِهِ فَدَلَّتِ السُّنَّةُ أَنَّ مَسْحَ بَعْضِهِ يُجْزِئُ، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ(٢).

❁❁❁❁❁

(١) ينظر: أصول السرخسي ١/ ٢٢٩، ودلالة الألفاظ علىٰ المعاني عند الأصوليين د/ محمود توفيق ص٦٤.

(٢) الأم للشافعي ١/ ٤١، باب مسح الرأس.

المبحث السابع
الدلالات النفسية

للبحث في أغوار النفس البشرية، وحالة المتكلم والسياق المحيط به دور في الكشف عن المعاني وتوجيه إعرابها، وقد يؤدّي التَّنغيمُ والأداء معنىٰ خاصًّا لا يظهر في اللغة المكتوبة يكشف عن الحالة النفسية الخاصة والعامة، من ذلك:

- ما رواهُ جُنْدُبُ بْن سُفْيَانَ، قَالَ: دَمِيَتْ إِصْبَعُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتِ إِلا إِصْبَعٌ دَمِيتِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ»(١)، إنْ كان التَّنغيمُ في قوله: (ما لقيتِ) في سياق النَّفي يكون التقدير أَيْ: مَا لَقِيتُ شَيْئًا؛ تَحْقِيرًا لِمَا لَقِيَهُ فِيهِ. وإنْ كانَ السّياق خبريًّا فـ (مَا) مَوْصُولَةٌ أَي: الَّذِي لَقِيتِهِ هُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ لا فِي سَبِيلِ غَيْرِهِ، فَلا يَكُونُ ضَائِعًا فَافْرَحِي بِهِ(٢).

ولو كانت هذه الأرجوزةُ مسموعةً، لكانَت نغمةُ صوتِه ﷺ عونًا علىٰ فهم المقصود، بما تحمل من دلالات نفسية يقوي نفسه الشريفة أو يعزيها بأن ذلك في ذات الله سهل ميسور، ولكنْ ما يقتضيه مقامُ الجهادِ في سبيل اللهِ أنْ تكونَ (ما) نافيةً؛ لأنها أبلغُ في إظهار الافتقارِ والتذللِ لله، ومن معاني النَّفي فيما يظهرُ: تحقير ألم الإصبع الذي لقيَه في سبيلِ الله.

وأيضًا ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنَّ القاسم كان يمشي بين يدَي الجنازة ولا يقومُ لها، قالت: "كان أهلُ الجاهليَّةِ يقومون لَها يقولونَ إذا رأوْها:

---

(١) صحيح البخاري، ٤/ ١٨، رقم الحديث: (٢٨٠٢)، صحيح مسلم، ٣/ ١٤٢١، رقم الحديث: (١٧٩٦).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للهروي، ٧/ ٣٠١٤.

كنتَ في أهلِكَ ما أنتَ، مرتين"[1].

تحتمل (ما) في قوله: (ما أنت) معنيين؛ أن تكون موصولة علىٰ تقدير: كنتَ في أهلك الذي أنت فيه الآن، بمعنىٰ: الذي أنتَ فيه الآن كنتَ في الحياة مثلَه إنْ خيرًا فخيرٌ، وإنْ شرًّا فشَرٌّ، فيكون الموصول خبرًا لكان في محل نصب، والصلة جملة اسمية وفي ذلك حذف مقدَّر للعائد.

أو تكون استفهاميَّة علىٰ تقدير: كنتَ في أهلك...، ما أنت الآن؟ علىٰ تقدير خبر كان، والفصل بين الجملتين لتكون (ما) في صدارة جملة جديدة، بمعنىٰ: كنتَ في أهلِكَ شريفًا -مثلًا- فأيُّ شيءٍ أنتَ الآنَ؟[2]، فيكون الاستفهام في سياق الاستحقار لصاحب الجنازة، أو علىٰ سبيل التوجع والندب. ولو نقل إلينا طريقة أدائها، لكان للأداء الصوتي والتنغيم دور في الفصل بين هذه المعاني، وإذا نُظر إلىٰ المعنيين وقرائن كلٍّ منهما فإن دلالة (ما) علىٰ الموصولية أقرب إلىٰ الترجيح؛ إذ إن التركيب يتطلب وجود خبر لكان الناقصة لتكتمل الجملة وهو (ما) الموصولة ذاتها، في حين يبقىٰ التركيب ناقصًا في حال كانت (ما) استفهامية، وليس هناك في السياق ما يدل عليه لتقديره. ولعل كلمة الراوي (مرتين) تدعم خبرية الجملة، فالتكرار للخبرية أبلغ في أداء المعنىٰ من تكرار الجملة الإنشائية؛ إذ لا فائدة من تكرار الاستفهام.

(١) البخاري، صحيح البخاري، ٥/ ٤٢، رقم الحديث: (٣٨٣٧).

(٢) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني، ١٥/ ٦٨، عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، ١٦/ ٢٩٣.

- وفي قول الطرماح:

يَــا دَارُ أَقْــوَتْ بَعْــدَ أَصْــرَامِهَا عَامًــا وَمَــا يَعْنِيــكَ مِــنْ عَامِهَــا(١)

نجد سيبويه يقيم حاجزًا نفسيًّا حصينًا بين المنادىٰ وما ظاهره أنه صفة له وكان له أثره في توجيه وتقرير الحكم النحوي من خلال استحضاره لحالة الشاعر النفسية التي تنمّ عن حزن عميق حين نادىٰ الدار التي يعرفها وكثيرا ما أحبها ولم يجد بها أنيسا ولا جليسا، فعز عليه تنكيرها وهي معرفة عنده بالقصد (يا دار)؛ فلما لم يُجِبْهُ إلا السكوت، أقبل علىٰ صديق له يَبُثُّهُ شكواه ويَخُصُّهُ بنجواه فقال: (أقوت بعد أصرامها)، ومن هنا امتنع أن تكون جملة (أقوت) صفة للدار فتكون نعتا لنكرة وقد عرِّفت عنده بالقصد فهي عنده معرفة مثل يا زيد ويا رجل.

يقول سيبويه: "فإنما ترك التنوين فيه لأنه لم يجعل أقوَتْ من صفة الدار، ولكنه قال: يا دارُ، ثم أقبل بعدُ يحدث عن شأنها، فكأنه لما قال: يا دارُ، أقبل علىٰ إنسان فقال: أقوتْ وتغيّرتْ، وكأنه لما ناداها قال: إنها أقوتْ يا فلان. وإنما أردت بهذا أن تعلم أن أقوتْ ليس بصفة(٢).

(١) البيت من السريع، وهو للطرماح في ديوانه ص ٤٣٩؛ والكتاب ٢/ ٢٠١، وشرح أبيات سيبويه ١/ ٤٦٨؛ وقوله: وما يبكيك، يروىٰ: وما يعنيك أي: وما يهمّك. قال النحاس: لم ينصب دارا لأنه إنما أراد: يا دار، كما تقول: يا رجل ويا زيد، ثم أقبل فأخبر عنها، فقال: أقوت بعد أصرامها، ولم يجعل أقوت وصفًا للدار، كقولك يا دارا خربت. يريد أن يقول: إنه ناداها باعتبارها نكرة مقصودة، ولو أنه أراد أيّ دار، لنصبها، لأن النكرة غير المقصودة تنصب.

(٢) الكتاب لسيبويه ٢/ ١٠١.

وعلق السيرافي بقوله: "إنما ترك التنوين فيه لأنه لم يجعل (أقوت) صفة للدار، يريد أن (دارًا) نكرة في الأصل، فإن نادىٰ من الدور بغير عينها نصب ونون، وإن قصد إلىٰ دار بعينها ضمها ضمة بناء، وإذا صارت معرفة بالقصد إليها دون غيرها لم تنعت بنكرة، والأفعال والجمل لا تكون نعوتا للمعارف، إنما تكون نعوتا للنكرات(١).

- ومنها ما ينسب إلىٰ الضرورة في قول الشاعر:

سَلَامُ اللهِ يَا مَطَرٌ عَلَيْهَا وَلَيْسَ عَلَيْكَ يَا مَطَرُ السَّلَامُ(٢)

وما هو بضرورة وقد قال سيبويه: وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهًا(٣). قال ابن جني: "وهذا أصل يدعو إلىٰ البحث عن علل ما استكرهوا عليه، نعم ويأخذ بيدك إلىٰ ما وراء ذلك فتستضيء به

(١) شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/ ٣١٧. وينظر: قرينة السياق ودورها في التقعيد النحوي للباحث/ إيهاب سلامة ١/ ١٤٨.

(٢) قدم الأحوص الأنصاري البصرة فخطب إلىٰ رجل من بني تميم ابنته، وذكر له نسبه، فقال له الرجل: هات شاهدا واحدا يشهد أنك ابن حمي الإبر، وأزوجك. فجاءه بمن شهد له علىٰ ذلك فزوجه إياها.. وشرطت عليه ألا يمنعها الاتصال بأحد من أهلها وزيارتها لهم، وكان يهوىٰ أخت امرأته ويكتم ذلك، وكان يشبب بها ولا يفصح باسمها، فتزوجها رجل يدعىٰ مطر فتهكم عليه وهجاه، وبعد البيت:

وَلا غَفَرَ الإِلَهُ لِمُنكِحيها ذُنوبَهُمُ وَإِن صَلَّوْا وَصَامُوا
فَإِن يَكُنِ النِكاحُ أَحَلَّ شَيئًا فَإِنَّ نِكاحَها مَطَرٌ حَرامُ
فَطَلّقها فَلَستَ لَها بِأَهلٍ وَإِلا شَقَّ مَفرِقَكَ الحُسامُ

(٣) الكتاب لسيبويه ١/ ١٣.

وتستمد التنبه علىٰ الأسباب المطلوبات منه"[١].

من هذا المنطلق نبين أن النحويين ذكروا أن الشاهد (سلام الله يا مطرٌ)، وكان عليه أن يقول: (يا مطرُ)، لكن نونه لضرورة الشعر؛ لأنه لو لم ينونه لانكسر البيت، فنونه للضرورة. وهذا الكلام يقبل ظاهرا أما عند التمحيص واستبطان السياق الخارجي فسنجد أن الأحوص لم يضطر صناعة، واللغة قد أجازت له أن ينون منصوبا بلا اضطرار، وقد صرح ابن مالك: أن ما يبنىٰ علىٰ الضم يجوز أن ينون لضرورة الشعر، وإذا نون جاز أن يبقىٰ علىٰ ضمه، وجاز أن ينصب، قال ابن مالك:

وَاضْمُمْ أَوِ انْصِبْ مَا اضْطِرَارًا نُوِّنَا مِمَّا لَهُ اسْتِحْقَاقُ ضَمٍّ بُيِّنَا

وله نظائر[٢]، ولكنه كان محتقرًا وممتهنًا لزوج أخته، فرفض التسليم عليه، ونونه تنوين تنكير؛ تحقيرًا لشأنه، فكأنه قال له: يا أنكر النكرات؛ توبيخًا وتحقيرًا.

❁❁❁❁❁

(١) الخصائص لابن جني ١/ ٥٤.

(٢) كقول الشاعر: ضربت صدرها إلي وقالت يا عديا لقد وقتك الأواقي

المبحث الثامن

الدلالة الزمنية

الأوقات ظروف لما يحصل فيها من الأفعال والأحوال فالظروف من الزمان متجانسة، وإنما الاختلاف راجع إلىٰ أعيان ما يحصل فيها، فمثلا: إذا حُذِف مضافٌ فللعرب فيه مذهبان: الالتفاتُ إليه وعَدَمُه وهو الأكثر، ويعلم هذا بعود الضمير إليه وقد اجتمعا في قوله تعالىٰ: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤]، فأرجع الضمير أولا إلىٰ القرية طرحا للمضاف وثانيا إلىٰ المضاف التفاتا إليه ولا تناقض لاختلاف الوقت. والحَذْف قد يكون لدليلٍ عقلي أو لفظي، علىٰ أنه قيل في: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [يوسف: ٨٢] إنه حقيقةٌ؛ إذ يمكنُ النبيّ أن يسألَ القريةَ فتجيبَه(١).

- ومن الشواهد التي توقف عندها سيبويه وللزمن أثر فيها: (سرت حتّىٰ أدخلها) لأنه إن أراد الاستقبال نصب بعد حتىٰ وإن أراد الحال رفع الفعل بعدها، قال سيبويه: "فإن جعلت الدخول في كلّ ذا غاية نصبت... وتقول: ما سرت حتىٰ أدخلُها، وحتىٰ أدخلَها، ... إن شئت رفعت، وإن شئت نصبت"(٢) ومنه قراءة (نافع) في قوله تعالىٰ: ﴿وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ﴾ [البقرة: ٢١٤]، قرأ الجمهورُ: «يقولُ» نصبًا، وقرأ نافع برفعِهِ علىٰ أنَّه حالٌ، والحالُ لا يُنْصَبُ بعد «حتىٰ» ولا غيرِها؛ لأن الناصبَ يُخَلِّصُ للاستقبالِ فتَنَافيا.

---

(١) الدر المصون/ ٦/ ٢٥٦ بتصرف.

(٢) الكتاب لسيبويه ٣/ ١٢.

وفي توجيهه قال الشيخ خالد الأزهري: "إنما وجب رفع الفعل بعد (حتىٰ) عند إرادة الحال حقيقة أو مجازا لأن نصبه يؤدىٰ إلىٰ تقدير (أن) وهي للاستقبال والحال ينافي الاستقبال" ومن نصب فعلىٰ إرادة الإخبار بوقوع شيء واحد وهو الزلزال وبأن شيئًا آخر كان مترقبًا وقوعه عند حصول الزلزال وهو القول وليس فيه إخبار بوقوع القول كما في قراءة الرفع، وإنما قدر القول مترقبًا في قراءة النصب يحتمل أن تكون حتىٰ بمعنىٰ إلىٰ وأن تكون بمعنىٰ كي وعلىٰ الرفع حتىٰ حرف ابتداء(١).

- ومن ذلك ما روي أن (الكسائي) سأل القاضي (أبا يوسف) – وكان ذلك في حضرة الخليفة (الرشيد) – ما تقول في رجل قال لرجل: (أنا قاتِلٌ غُلامَكَ) بالتنوين والنصب أي: بتنوين (قاتل)، ونصب (غلام) وقال له آخر: (أنا قاتِلُ غُلامِك) بالإضافة. أيّهما تأخذه وتوقع عليه الجزاء؟ قال أبو يوسف: آخذ بهما جميعا، أي: أوقع العقوبة علىٰ الاثنين. فقال الرشيد – وكان ضليعا في اللغة: أخطأت. فخجل أبو يوسف، وقال: كيف ذلك؟ وعندئذ تصدي (الكسائي) قائلا: إن الذي يُؤخَذُ بقتل الغلام هو الذي قال: (أنا قاتِلُ غلامِك) بالإضافة؛ لأنه فعل ماض. أي: أن القتل قد حدث. أما الذي قال: (أنا قاتلٌ غلامَك) بالتنوين والنصب، فلا يُؤخَذُ بشيء؛ لأنه كلام مستقبل، لم يحدث بعد. قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ [الكهف: ٢٣] فلولا أن التنوين للمستقبل، لما جاز فيه (غدًا) بالنصب(٢).

(١) التصريح ٤/ ٣١٩، وحاشية الصبان علىٰ شرح الأشموني لألفية ابن مالك ٣/ ٤٣٦.

(٢) القصة في البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي ٥/ ٢٠٣، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي ٤/ ١٧٤١.

• (لن):

وهو حرف يفيد النفي بغير دوام ولا تأبيد إلا بقرينة خارجة عنه. فإذا دخل علىٰ المضارع نفي معناه في الزمن المستقبل المحض - وغالبا ما يكون نفيا مؤقتا يقصر أو يطول من غير أن يدوم ويستمر، يدل علىٰ هذا قوله تعالىٰ: ﴿فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾ [مريم ٢٦] فلو كانت "لن" تفيد تأبيد النفي في المستقبل المحض "الخالص" لوقع التعارض بينها وبين كلمة: "اليوم" في الآية؛ لأن اليوم محدد معين، وهي غير محددة ولا معينة. ولوقع التكرار المعيب في قوله تعالىٰ: ﴿فَتَمَنَّوُاْ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة ٩٤، ٩٥] فما فائدة كلمة "أبدا" التي تدل علىٰ التأبيد إن كانت "لن" تدل عليه؟!. أما التأبيد في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣] فبسبب قرينة خارجية، هي العلم القاطع المستمد من المشاهدة الصادقة الدائمة(١).

• (لَمَّا):

"لَمَّا" أصلها (لَمْ) ضُمَّتْ إليها "مَا" كما ذهب ابن السراج، وبنيتْ معها فغيرت حالها كما غيرت "لوما" ونحوها، ألا تَرىٰ أنكَ تقول: لمّا ولا يتبعها شيءٌ، ولا تقول ذلك في "لَمْ" وجوابُ "لما" قد فَعلَ، يقول القائل: لما يفعلْ فيقول: قد فعَلَ(٢).

(١) النحو الوافي ٤/ ٢٩٩.

(٢) الأصول لابن السراج ٢/ ١٥٧.

وذهب سيبويه إلىٰ أن دلالة (لما) إنما تكون لقوم ينتظرون شيئا وهذا الانتظار (الحدث) قد بدأ قبل زمن الكلام واستمرَّ إلىٰ الحال ومازال ممتدا بعده، أي أنه أمر خارج النص لفظا وكتابة.

يقول سيبويه: «ولما يَفْعَلْ وقد فَعَلَ، إنَّما هما لقومٍ ينتظرون شيئًا. فمن ثم أشبهتْ قَدْ لَمَّا، في أنَّها لا يُفصَل بينها وبين الفعل»(١). وقد أشار النُّحَاة لهذه الاستمرارية بتأكيدهم علىٰ وجوب امتداد الزمن المنفي بها إلىٰ الزمن الحالي وذلك بأن كون المعنىٰ منفيا في الزمن الماضي وفي الزمن الحالي أيضا(٢).

❁❁❁❁❁

(١) الكتاب لسيبويه ٢/ ٣٠٧، و٤/ ٢٢٣. والأصول لابن السراج ٢/ ٢١١.

(٢) المعجم الوافي في أدوات النحو العربي د. علىٰ توفيق الحمد ص ٢٧٠.

المبحث التاسع

الدلالات الخارجية في المبهمات والمبنيات

• (ما):

لعل (ما) من أكثر الكلمات تنوعًا في وظائفها النحوية، وأبرزُها أن تكون (اسمية أو حرفية)، ومن ثم تتشكل الوظيفة النحوية لكل نوع منها؛ وفقًا لنوع التركيب، ونوع الفعل المستعمل في التركيب، سواء كان لازمًا أم متعديًّا، مضارعًا أم ماضيا. وتعتمد علىٰ السياق الاجتماعي المتمثِّل في حال المتكلم والموقف والعوامل المحيطة بهما، وكذلك علىٰ التنغيم الذي يؤدي دورًا مهمًّا في بيان المعنىٰ؛ إذ تنغيم الاستفهام غير تنغيم السياق الخبري(١)، فهو من الظواهر الصَّوتيَّة التي تساعد في تحديد المعنىٰ؛ لأنَّ "تغيُّر النَّغمة قد يتبعُه تغيُّر في الدلالة في كثيرٍ من اللُّغات"(٢)، وتختلفُ هذه الدلالة من سياق لُغويٍّ لآخر، فوظيفة التنغيم الدلاليَّة النحويَّة -مثلًا- تقتضي منه أنْ يكون فيصلًا في الحُكم بين كوْن الجملة خبريَّةً أو استفهاميَّةً، وقد يعتمِد علىٰ سماع افتراضيٍّ يفسِّره السِّياق وتذوُّق القارئ أو الباحثِ أو سماع حقيقيٍّ حاضر.

ولعل هذا الدور التنغيمي هو ما ذُكر في كتاب: (المدخل إلىٰ علم أصوات العربية) نقلا عن السمرقندي(٣)، صاحب كتاب: (نجوم البيان في

(١) ينظر: مدخل إلىٰ علم الدلالة، فتح الله سليمان، مكتبة الآداب، القاهرة، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م، ١١ - ١٢.

(٢) دراسة السَّمع والكلام، سعد مصلوح، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٠م.

(٣) محمد بن محمود، شمس الدين السمرقندي: عالم بالقراءات. أصله من سمرقند، ومولده بهمذان، وإقامته ببغداد. له عدة مؤلفات، منها: (القراءات السبع)

الوقف وماءات القرآن) بقوله: "إنَّ العرب ترفعُ الصَّوت بـ (ما) النافية والجاحدة، وتخفِضُ الصوتَ بالخبريَّة، وتمكّن بالاستفهام بحيث تصير بيْنَ بيْنَ، أيْ بيْنَ النافية والخبريَّة، مثال ذلك إنْ قال قائلٌ: ما قُلتُ، ويرفع الصَّوتَ بها يُعلَمُ أنَّها نافية، وإذا أخفَض الصَّوتَ يُعلَمُ أنَّها خبريَّة، وإذا جعلَها بيْنَ بيْنَ يُعلمُ أنَّها استفهاميَّة"(١).

وللقراء في تصوير ذلك في أدائهم وتمييزهم وفصلهم بين أنواع الماءات فضل لا مزيد عليه، وإن اختلفوا مرتبة، كل حسب ما وهبه الله من حس رفيع، وبيانٍ من لدنه بديع.

ومما هو قريب الصلة بذلك ما ذكره أبو علي الفارسي في بعض أبياته المشكلة التي قلّب فيها نظره بما تحتمله من أوجه في ترتيب محكم ينبئ عن عقلية منطقية "(٢) قال، أنشد التوزي عن أبي زيد:

مَاذَا يَغِيرُ ابْنَتَيْ رَبْعٍ عَوِيلُهُما لَا تَرْقُدَانِ وَلَا بُؤْسَىٰ لِمَنْ رَقَدَا(٣)

بالجداول، و(كشف الأسرار في رسم مصاحف الأمصار)، توفي ٧٨٠ هـ، ينظر: الأعلام للزركلي ٧/ ٨٧.

(١) المدخل إلىٰ علم أصوات العربية، غانم قدوري الحمد، دار عمار للنشر، عمَّان، ط١، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤م، ٢٦٠.

(٢) هذه العلاقة شبهها الفارابي بعلاقة المنطق بالعقل والمعقولات فقال: " وهذه الصناعة، صناعة المنطق تناسب صناعة النحو، وذلك أن نسبة صناعة المنطق إلىٰ العقل والمعقولات كنسبة صناعة النحو إلىٰ اللسان والألفاظ، فكل ما يعطينا علم النحو من القوانين في الألفاظ، فإن علم المنطق يعطينا نظائرها في المعقولات إحصاء العلوم للفارابي صـ ١٢٠ تحقيق عثمان أمين – دار الفكر العربي.

(٣) البيت من مطلع قصيدة لعبد بن مناف الهذلي ينظر: شرح أشعار الهذليين ص٦٧١، وهو من شواهد أبي علىٰ في كتابه الشعر ص٣٨٤، ومعنىٰ يغير: يمير أي: يعطىٰ

قال أبو علىٰ: القول في (عويلهما): أنه لا يخلو أن يكون مرتفعا ب (يغير)، أو يكون بدلا، فإن ارتفع بأنه فاعل (يغير) وجب أن ينتصب "ماذا" إذا جعلتهما اسمًا واحدًا بـ (يغير) وقد انتصب به "ابنتا ربع" فتكون قد عديت "يغير" إلىٰ مفعولين.

وإن جعلت "ذا" بمنزلة الذىٰ والفاعل "عويلهما" وجب أن يكون في "يغير" ضمير منصوب يعود إلىٰ الذىٰ ويرتفع "ما" بالابتداء فيتعدىٰ "يغير" إلىٰ هذا الضمير، وإلىٰ الابنتين لا بد من ذلك لأنه لا يجوز أن يتضمن ضميرا مرفوعا لارتفاع الظاهر به وذلك خطأ أيضًا لأنه لا يتعدىٰ إلىٰ مفعولين فإذا لم يجز ذلك وجب أن تجعل "العويل" بدلا، إما من المضمر من (يغير) وإما من (ما) أو من (ماذا) إذا جعلته مع "ما "اسما واحدا فلا يجوز أن يكون بدلا من واحد منهما لأنه لو كان كذلك لوجب أن يذكر حرف الاستفهام... فإذا لم يجز البدل من هذين وجب أن يكون من الضمير، وإن جعلت (ما) استفهامًا، و(ذا) بمنزلة (الذي) فالضمير الذىٰ في "يغير" عائد إلىٰ "ذا" الذىٰ بمنزلة الذىٰ، والابنتان مفعولتا هذا الضمير، و"العويل" بدل منه في الوجهين جميعا؛ لأن "ذا" يقع علىٰ جميع ما يشار إليه فيستقيم أن يكون "العويل" بدل منه كما يبدل الشيء من الشيء إذا كان إياه، وكذلك إذا جعل "ما" و(ذا) اسما واحدا جاز البدل لأن "ما" في جواز وقوعها علىٰ الأجناس المختلفة مثل "ذا"[1].

الميرة وهىٰ الطعام والمعنىٰ: ماذا يغنىٰ ابنتي ربع عويلهما وما يرد عليهما بكاؤهما و(ابنتا ربع) أختا الشاعر، ومن نام فلا بؤسىٰ له.

(١) السابق/ ٣٨٥.

• (رُبَّ):

(رُبَّ) تكونُ للتّقليلِ وللتّكثير[١]، والقرائن هي التي تُعيّنُ المرادَ، وقد استدل جمع من النحويين علىٰ أنها في قوله ﷺ: "يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[٢] للتكثير.

قَالَ ابْن مَالك لَيْسَ المُرَاد أَن ذَلِك قَلِيل بل المُرَاد أَن المتصف بِهَذَا من النِّسَاء كثير[٣] لأن هذا الوصف للنساء، وهن أكثر أهل النار وهذا يدل علىٰ ورودها في التكثير. فالاستدلال بوصف النساء بأنهم أكثر أهل النار إنما هو من دليل آخر وهو حديث النبي ﷺ يا مَعشرَ النِّساءِ تصدَّقنَ، وأَكْثِرنَ منَ الاستغفارِ، فإنِّي رأيتُكُنَّ أَكْثرَ أَهْلِ النَّارِ.

• (وَيْ):

من الأدوات القرآنية التي شغلت اللغويين والنحويين والقراء، ولها وثيق الصلة بالوقف والابتداء والفصل والوصل وغيرهما من المسائل التي لها أثر في بناء الحكم النحوي بناء علىٰ القول فيها بالاسمية أو الفعلية، بالبساطة أو التركيب، وقد وردت في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَصْبَحَ ٱلَّذِينَ تَمَنَّوْاْ مَكَانَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ

(١) اختلف في معنىٰ (رب) واستعمالاتها فقيل: التكثير دائمًا، وقيل: التقليل دائمًا وعزىٰ إلىٰ الأكثرين وقيل: التكثير كثيرًا والتقليل قليلًا، وقيل: العكس وهي للتكثير كثيرًا وللتقليل قليلًا. ينظر: شرح الأشموني بحاشية الصبان ٢/ ٣٤٤.

(٢) صحيح البخاري حديث رقم ٧٠٦٩. وروي بروايات متعددة نحو: "كم من كاسية"، و"رب كاسية"، و"يا رُب كاسية".

(٣) ينظر: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ٦/ ٣٠٢١، والفصول المفيدة في الواو المزيدة للعلائي ١/ ٢٥٣.

﴿وَيَقْدِرُۖ لَوْلَآ أَن مَّنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَاۖ وَيْكَأَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢]، فقد اختلف في معناها ودلالتها وإعرابها(١)، وهل هي اسم فعل أو حرف؟ وهل يبتدأ بها كلام أو لا بد أن تكون مسبوقة بكلام وسياق ؟ وهل يوقف عليها أو لا؟ إلىٰ مذاهب عدة منها: أنَّ (وَيْ) كلمةٌ برأسِها وهي اسمُ فعلٍ معناها أَعْجَبُ أي أنا. والكافُ للتعليل، وأنَّ وما في حَيِّزها مجرورةٌ بها أي: أَعْجب لأنه لا يفلحُ الكافرون. وقياسُ هذا القولِ أَنْ يُوْقَفَ علىٰ «وَيْ» وحدها، وقد فعل ذلك من القراء الكسائيُّ.

وذهب بعضهم إلىٰ أن (وَيْ) حَرْفُ تَنَدُّم. قَالَ النَّحَّاسُ: أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي هَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ وَسِيبَوَيْهِ وَيُونُسَ وَالْكِسَائِيِّ أَنَّ الْقَوْمَ تَنَبَّهُوا أَوْ نُبِّهُوا، فَقَالُوا وَيْ، وَالْمُتَنَدِّمُ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ فِي خِلَالِ تَنَدُّمِهِ وَيْ قال سيبويه: وسألت الخليل ـ رحمه الله تعالىٰ ــ عن قوله -تعالىٰ جدّه-: ﴿وَيْكَأَنَّ اللهَ﴾ القصص: ٨٢؛ فزعم أَنَّها «وَيْ» مفصولةٌ من كأنَّ والمعنىٰ وقع علىٰ أَنَّ القوم انتبهوا؛ فتكلموا علىٰ قدر علمهم، أو نُبّهوا فقيل لهم: أما يشبه أَنْ يكون هذا عندكم هكذا»)(٢).

---

(١) قال ابن هشام في الجواب عن (وي) في قوله تعالىٰ: ﴿وَيْكَأَنَّ اللهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ما معناه، وما إعرابه ؟ الجواب: فيه ثلاثة أقوال: أحدهما: (ويك) بحروفها الثلاثة اسم فعل معناه ما الخبر ؟ الثاني: أن اسم الفعل (وي) فقط ومعناه أعجب. والثالث: أن (ويك) ليس باسم فعل البتة، وإنما هو (ويلك)، ولكن حذفت اللام، وعلىٰ القول الأول فإن الله سبحانه وتعالىٰ منصوب بأن. وعلىٰ الثاني (كأن) كلمة مستقلة ناصبة للاسم رافعة للخبر، ومعناها الظن لا التشبيه به. وعلىٰ الثالث (أن الله) منصوب بأعلم محذوفة ينظر: إعراب القرآن لابن هشام الأنصاري ٢/ ٣٠، أسباب التعدد في التحليل النحوي ١/ ٦٢.

(٢) الكتاب لسيبويه: ٢/ ١٥٤.

الثاني: قال بعضهم: قوله: «كأنَّ» هنا للتشبيه، إلاَّ أنه ذهب منها معناه، وصارت للخبرِ واليقين، وهذا أيضًا يناسِبُه الوقفُ علىٰ «وَيْ».

الثالث: أنَّ «وَيْكَ» كلمةٌ برأسِها، والكافَ حرفُ خطاب، و«أنَّ» معموله محذوفٌ أي: أعلمُ أنه لا يُفْلِحُ. وحقُّه أَنْ يقفَ علىٰ «وَيْكَ» وقد فعله أبو عمرو بن العلاء.

الرابع: أنَّ أصلَها: (وَيْلك) فحذف. وإليه ذهب الكسائيُّ ويونس وأبو حاتم. وحقُّهم أَنْ يقفوا علىٰ الكافِ كما فعل أبو عمرٍو، ولم يُرسَمْ في القرآن إلاَّ: وَيْكأنَّ، ويْكَأنَّه متصلةً في الموضعين، فعامَّةُ القراءِ اتَّبعوا الرسمَ، والكسائيُّ وقف علىٰ «وَيْ»، وأبو عمرٍو علىٰ وَيْكَ. وهذا كلُّه في وَقْفِ الاختبارِ دونَ الاختيارِ.

الخامس: أنَّ «وَيْكأنَّ» كلَّها كلمةٌ متصلةٌ بسيطةٌ، ومعناها: ألم تَرَ، ورُبَّما نُقِل ذلك عن ابن عباس. ونَقَلَ الكسائيُّ والفراء أنها بمعنىٰ: أما ترىٰ إلىٰ صُنْع الله. وحكىٰ ابن قتيبة أنها بمعنىٰ: رَحْمَةً لك، في لغة حِمْير(١).

وَقَالَ قُطْرُبٌ: إِنَّمَا هُوَ وَيْلُكَ وَأُسْقِطَتْ لَامُهُ وَضُمَّتِ الْكَافُ الَّتِي هِيَ لِلْخِطَابِ إِلَىٰ وَيْ. وَأَنْكَرَهُ النَّحَّاسُ وَغَيْرُهُ، وَقَالُوا: إِنَّ الْمَعْنَىٰ لَا يَصِحُّ عَلَيْهِ؛ لأن القوم لم يخاطبوا أحدا فيقولوا له ويلك، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ إِنَّهُ بِالْكَسْرِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ حَذْفَ اللَّامِ مِنْ وَيْلِكَ لَا يَجُوزُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: التَّقْدِيرُ وَيْلَكَ اعْلَمْ أَنَّهُ، فَأُضْمِرَ اعْلَمِ(٢).

(١) الكشاف للزمخشري ٣/ ٤٣٤، والدر المصون ٨/ ٦٩٧، و٦٩٨.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي ١٣/ ٣١٨/ ٣١٩، والمحرر الوجيز لابن عطية ٤/ ٣٠٢. بتصرف.

وإنكار النحاس هو ما يعنينا في هذه المسألة؛ لأنه لَمَّا صَدَرَ مِنْهُمْ تَمَنِّي حَالِ قَارُونَ، وَشَاهَدُوا الْخَسْفَ، كَانَ ذَلِكَ زَاجِرًا لَهُمْ عَنْ حُبِّ الدُّنْيَا، وَدَاعِيًا إِلَىٰ الرِّضَا بِقَدَرِ اللهِ، فَتَنَبَّهُوا لِخَطَئِهِمْ فَقَالُوا: وَيْ، فـ (وَيْ) كلمة مفصولة عن كَأَنَّ وهي كلمة مستعملة عند التنبه للخطأ وإظهار التندم، فلما قالوا: يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون، ثُمَّ شاهدوا الخسف؛ تنبهوا لخطئهم؛ فقالوا: وي، ثُمَّ قالوا: كَأَنَّ الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده بحسب مشيئته وحكمته لا لكرامته عليه، ويضيق علىٰ من يشاء، لا لهوان من يضيق عليه بل لحكمته وقضائه ابتلاء وهذا يرجح مذهب الخليل وسيبويه - رحمهما الله -[1].

❁❁❁❁❁

(١) البحر المحيط ٨/ ٣٢٩.

المبحث العاشر

دلالة وقرينة السمع والمشاهدة والحس

لعل أجمع نص وقفت عليه عند سيبويه يظهر أثر الحواس كلها في نص واحد هو ما ذكره في (بابٌ يكون المبتدأ فيه مُضمَرًا ويكون المبنىٰ عليه مظهَرًا وذلك أنك رأيت صورة شخص فصار آية لك علىٰ معرفة الشخص فقلت: عبد الله وربي، كأنك قلت: ذاك عبد الله، أو هذا عبد الله. أو سمعتَ صوتا فعرفتَ صاحبَ الصوت فصار آية لك علىٰ معرفته فقلت: زيد وربي. أو مسِسْتَ جسدًا أو شممت ريحًا فقلت: زيد، أو المِسك. أو ذقتَ طعاما فقلت: العسل. ولو حُدِّثتَ عن شمائل رجلٍ فصار آية لك علىٰ معرفته لقلت: عبد الله. كأن رجلا قال: مررتُ برجل راحم للمساكين بارٍّ بوالديه، فقلت: فلان واللهِ[1].

•وفي مثل قولنا: "رأيت زيدًا الصالح"، فإذا كان المتكلّم "أعمىٰ" كان من الواضح أن معنىٰ "رأيت" في الجملة السابقة ليس بمعنىٰ الرؤية البصرية ولكن بمعنىٰ العلم. لذلك "الصالح" هنا هو مفعول ثانٍ وليس نعتًا لزيد. وهكذا يكون الفرق بين المعنيين قائما علىٰ حقيقة خارجية؛ لأن "اللغة في نظامها الداخلي الذاتي لا تقيم هذا الفرق ولا تقول في هذا الموضع بجوازٍ ومنع[2].

أما الشواهد التي تبرز هذا الدليل وأثره في توجيه الحكم النحوي، فأظهر شاهد حديث أنس بن مالك بعد مقتل صناديد قريش بعد غزوة بدر "قَالَ

(١) الكتاب لسيبويه ٢/ ١٣٠.

(٢) نظرية النحو العربي، لنهاد الموسي ص٩٤.

عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لاَ أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»، قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللهُ حَتَّىٰ أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدَمًا"(١).

فـ (ما) في قوله: (مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟) تحتمل معنيين؛ أن تكون موصولة وأن تكون استفهامية، والأرجح كونُها استفهاميَّةً؛ وذلك بيِّن من السياق، فهي وردت متصدرة للجملة، ثم إنه يُستبعد أن يكون عمر قد قصد بها الإخبار وهو يخاطب النبي ﷺ، بل هو سياق الاستفهام، إلا أنه هنا خرج إلىٰ معنىٰ الاستغراب؛ وقد اشتدَّت حدَّة التعجب، فاقترنَ به الاستنكارُ بقولهم: "لا أرواحَ لها! "(٢).

أما كونها موصولة فإنها وإن كان التركيب مستقيمًا بالتقدير والحذف وهما خلاف الأولىٰ؛ فإن الدلالة لا تنسجم مع سياق الحديث النبوي المتمثِّل في فعل النبي ﷺ وهو ينادي أمواتًا، وردة فعل عمر رضي الله عنه وهو يرىٰ ويسمع أمرًا غير مألوف؛ ولذا كان معنىٰ الاستفهام التعجبي هو المعنىٰ الأبلغ والمناسب، ففيه معنىٰ التعجُّب واستبعاد تحقُّق هذا الأمر وإنكاره؛ فيكون المعنىٰ: كيف تكلِّمُهم وهم أجسادٌ لا أرواحَ لهم؟ فجاءت الإجابةُ

(١) صحيح البخاري، ٥/ ٧٦، رقم الحديث: (٣٩٧٦).

(٢) ينظر: موصل الطلاب إلىٰ قواعد الإعراب للوقاد، تحقيق: عبدالكريم مجاهد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٦م، ١٧٠. والآية في سورة النمل: ٢٠.

منه ﷺ وهذا لا يكونُ مع كونِها موصولةً[١].

ومما هو قريب الصلة بهذه المسألة علاقة الاستفهام بالكون الخارجي: فالأمر المستفهم عنه يجوز أن يكون واقعا في الكون الخارجي ويجوز أن يكون غير واقع فإذا "استفهمت عن شيء كان ما استفهمت عنه عندك وخلافه سواء، ولو لم يكن كذلك كنت متيقنا له غير مستفهم عنه"[٢] فلما كان المتكلم غير عالم بوقوع الشيء في الكون الخارجي جعله سيبويه غير واجب وقاس عليه النفي والأمر فقال: "حروف النفي شبهوها بحروف الاستفهام حيث قدم الاسم قبل الفعل لأنهن غير واجبات"[٣] وجعله مرة أخرىٰ بمنزلة الأمر فقال: "وإنما فعلوا ذلك بالاستفهام، لأنه كالأمر في أنه غير واجب"، (وإنَّما فعلوا ذلك بالاستفهام لأنه كالأمر في أنّه غيْرُ واجبٍ، وأنه يريد "به" من المخاطَبِ أمرًا لم يَسْتقِرَّ عند السائل. ألا ترىٰ أن جوابه جزم فلهذا اختير النصبُ وكَرِهُوا تقديمَ الاسم، لأنّها حروفٌ ضارَعَتْ بما بعدها ما بعد حروف الجزاء، وجوابُها كجوابه وقد يَصير معنىٰ حديثها إليه. وهي غيرُ واجبٍ كالجزاء، فقَبُحَ تقديمُ الاسم "لهذا". ألا ترىٰ أنّك إذا قلت: أَيْنَ عبدُ الله آتِهِ، فكأَنكّ قلتَ: حيثُما يَكُنْ آتِه[٤].

- ومن أنواع (لا) أن تكون نافية غير عاملة. ولها أنواع منها أن تكون عاطفة أو جوابية، أو غيرهما. فالعاطفة: تشرك في الإعراب، دون المعنىٰ، وتعطف بعد الإيجاب، نحو: يقوم زيد لا عمرو... قال بعض النحويين: ولا يعطف بها

(١) من رسالة دكتوراة بعنوان: دلالات (ما) في الحديث الشريف للباحثة: رقية الحكمي – جامعة أم القرىٰ ١٤٤٠ – بإشرافي. ص٥٠.

(٢) التعليقة لأبي علي الفارسي ٢/ ٢٨٠.

(٣) الكتاب لسيبويه ١/ ١٤٥.

(٤) السابق ١/ ٩٩.

فعل ماض علىٰ ماض، لئلا يلتبس الخبر بالطلب؛ لا تقول: قام زيد لا قعد. وقال غيره: ما جاء من نفي (لا) للماضي قليل، يحفظ، ولا يقاس عليه. وأجاز بعض النحويين: قام زيد لا قعد، إذا قرنت به قرينة تدل علىٰ أنه إخبار لا دعاء، وذلك مرتبط بطريقة النطق والأداء وحال الشهود وقصد المتكلم(١).

والأصل في العوامل المعنوية ألا تعمل حتىٰ يدل عليها الدليلُ، ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠] يجوزُ في (الأيام) أَنْ تكونَ خبرًا لـ (تِلْكَ) و(نُداوِلُها) جملةً حاليةٌ العاملُ فيهما معنىٰ اسم الإشارة أي: أُشير إليها حالَ كونِها متداولةً ويجوزُ أن تكونَ «الأيام» بدلًا أو عطفَ بيانٍ أو نعتًا لاسم الإشارة، والخبرُ هو الجملةُ من قوله: ﴿نُدَاوِلُهَا﴾(٢) وكذلك (خاوية) من قوله تعالىٰ: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓاْ﴾ [النمل: ٥٢] العامل فيها معنىٰ اسم الإشارة، والذي سوغ ذلك ما دلت عليه قرائن الأحوال؛ من الإيماء باللحظ واللفظ الخارج من طرف اللسان وهيئة المتكلِّم، فقامت تلك الدلالة مقام التصريح بلفظ الإشارة؛ لأن الدال علىٰ المعنىٰ إما لفظ وإما إشارة وإما خَطٌّ، فقد جَرَت الإشارة مجرىٰ اللفظ فلتعمل فيما عمل فيه اللفظ -وإن لم تقو قُوَّته- في جميع أحكام العمل، ورأىٰ ابن القيم أن الأصح أن يقال: إن معنىٰ الإشارة ليس هو العامل؛ وإنما العامل فعلٌ مُضْمَر تقديره: "انظر"؛ وأُضْمِرَ لدلالة الحال عليه من التوجُّه واللفظ، وقد قالوا: "لمن الدارُ مفتوحًا بابُها"، فأَعْمَلوا في الحال معنىٰ "انظر" و"أبصر"، ودلَّ عليه التوجُّه من المتكلِّم بوجهه نحوها، وكذلك: ﴿وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [هود: ٧٢] وهو قوي في الدلالة

(١) الجنىٰ الداني ١/ ٢٩٥.

(٢) ينظر: الدر المصون ٣/ ٤٠٤.

لاجتماع اللفظ مع التوجه. وإذا ثبتَ هذا؛ فلا سبيل لتقديم الحال؛ لأن العامل المعنوي لا يعمل حتىٰ يدل عليه الدليلُ اللفظيُّ، أو التوجُّه، أو ما شاكَلَه(١).

• والدلائل لا تكاد تتناهي فقد تكون عرفية اجتماعية كما في قول الشاعر:

فَكُونُوا أَنْتُمُ وَبَنِي أَبِيكُمْ مَكَانَ الْكُلْيَتَيْنِ مِنَ الطِّحَالِ(٢)

فقد ترجح نصب (وبني أبيكم) علىٰ المفعول معه دون العطف مع جوازه علىٰ ضعف لقرينة عرفية اجتماعية وهي أَنَّهُ أَمرهم بموافقة بني أَبِيهِم وَلم يَأْمر بني أَبِيهِم بِالدُّخُولِ مَعَهم فِي الْأَمر فَوَجَبَ نصبهم علىٰ الْمَفْعُول مَعَه وَلَو كَانُوا بني أَبِيهِم مأمورين لكانوا مرفوعين بالْعَطْف علىٰ الضَّمِير فِي كونُوا لِأَنَّهُ مُؤَكد بقوله: (أَنْتُم)، فَكَانَ يُمكن الْعَطف، بل ذهب ابن مالك إلىٰ أن العطف حسن من جهة اللفظ، وفيه تكلف من جهة المعنىٰ؛ فَلَمَّا عدل عَنهُ مَعَ إِمْكَانه دلّ علىٰ أَن الْأَمر لأولئك وحدهم فَتعين النصب، وليس هذا مراد الشاعر؛ فلذلك وجب ترجيح النصب؛ ليدل علىٰ المعنىٰ المراد(٣).

❁❁❁❁❁

(١) بدائع الفوائد لابن قَيِّم الجَوْزِيَّةِ ١/ ١٨٢ تح: علي بن محمّد العمران – دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٥ هـ. باختصار وتصرف.

(٢) البيت من الوافر، وهو لشعبة بن قمير في نوادر أبي زيد ص١٤١، وهو من شواهد الكتاب لسيبويه ١/ ٢٩٨، وشرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/ ٢٨٥، وبلا نسبة في أوضح المسالك ٢/ ٢٤٣؛ والدرر ٣/ ١٥٤، ١٥٨.

(٣) الفصول المفيدة في الواو المزيدة ١/ ١٨٩. وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٦٠.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وأصحابه، وبعد:

فبعد هذه الرحلة الشائكة، تبين لي أن مظانّ افتقار المسائل والقضايا النحوية للأدلة الخارجية غير اللغوية ليست من المسائل العامة الواضحات، وإنما تناول البحث كثيرًا من المبهمات والمجملات والمحتملات، فكشف ما بها من إبهام، وبيّن ما فيها من إجمال ورفع ما فيها من احتمال، ولعل أبرز الأحكام التي تقررت في توجيه الحكم النحوي ما يأتي:

١) أظهرت الدراسة أثر الدليل غير اللغوي في منع بعض الأوجه الإعرابية وحظرها؛ لتعلقها بأحكام التحريم الشرعية أو غيرها، وإن كانت جائزة في أصل الاستعمال اللغوي والنحوي، مثل منع أن تكون دلالة (الواو) علىٰ أصل وضعها واستعمالها، في قوله تعالىٰ: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣] لمطلق الاشتراك والجمع؛ لئلا يُفِيدُ حِلَّ هَذَا الْمَجْمُوعِ، ومنع جواز أن تكون (أنىٰ شرطية) في قوله تعالىٰ: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾؛ لئلا يقتضي الكلامُ الإباحةَ في غير القُبُل، ومنع أن تكون (أو) للإباحة في مثل قولنا: (تزوج هندًا أو أختها)؛ لتحريم الجمع بين الأختين، وفي حظر رأي سيبويه ورَدِّه أن تكون (علم) بمعنىٰ (عرف) كان المنع لدليل خارجي متعلق بأمر عقدي، وهو أن إطلاق لفظ المعرفية علىٰ الله - جل وعلا - مما لم يستقر؛ ولأن المعرفة في الغالب تكون لما غاب عن القلب بعد إدراكه فإذا أدركه فقد عرفه وكلاهما لا يليق قصر علم الله عليه، واستبعد أن تكون (وي) أصلها: (وَيْلك)، وجل المبحث الأول فيه منع

لبعض الأوجه لتعلقها بلفظ الجلالة وله من الخصائص ما ليس لغيره كما أنه منتشر علىٰ نحو واسع في كل تضاعيف البحث، وهو أظهر الأحكام في توجيه الحكم النحوي وإن اختلف الدليل.

٢) كان للدليل الخارجي غير النحوي أثرُه في الكشف عن بعض الضوابط القياسية في الفصل بين أنواع الماءات والمبنيات والمبهمات المختلفة وترجيح وجه علىٰ وجه، كما كان له أثره في تخصيص المعاني وما ترتب علىٰ ذلك معنًىٰ وإعرابًا، فقد تقرر أن نحو (سَلامًا): في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا﴾ بمعنىٰ البراءة وليست بمعنىٰ التحية؛ لأن الآية مكية، وهو مصدر سادّ مسدّ الفعل مستغنىٰ به عنه، وهو من المصادر النائبة عن أفعالها التي لا تتصرف بِخِلَاف (سَلام) بِمَعْنىٰ التَّحِيَّة فَإِنَّهُ يتَصَرَّف رفعًا ونصبًا وجرًّا.

٣) أبرز الباحث أثر الدليل الخارجي في ضبط الأحكام النحوية بما يخدم العقيدة والشريعة، فلا تجاوز للأحكام العقدية أو الشرعية المستقرة، وهذا البعد الذي لم يغفله النحاة وإن لم يكن مسلكًا مستقلًّا، فإنه يمكن الاسترشاد به والتعويل عليه كمخصص متصل أو منفصل كغاية للفهم والإفهام، منطلقًا من أن ظهور المعنىٰ من اللفظ تارة يكون بالوضع اللغوي أو الشرعي أو العرفي، وتارة بما يقترن باللفظ المفرد من التركيب الذي تتغير فيه أوضاع الكلم عن حالها موضع الإفراد، والتركيب قد يزيل الأشياء عن أصولها، كما قد يقترن بالتراكيب قرائن تحيل الحقيقة مجازًا بما يدل عليه قصد المتكلم وحال المخاطب وسياق الكلام الذي يُعَيِّنُ أَحَدَ مُحْتَمَلَاتِ اللَّفْظِ، أو يقترن به دليل آخر لفظي متصل أو خارجي منفصل.

٤) للبحث في أغوار النفس البشرية، وحالة المتكلم والسياق المحيط به دور في الكشف عن المعاني وتوجيه إعرابها، وقد يؤدّي التَّنغيمُ والأداء معنىً خاصًّا لا يظهر في اللغة المكتوبة يكشف عن الحالة النفسية الخاصة والعامة.

٥) للدلائل غير اللغوية أهمية في الكشف عن توجيه الأبيات المشكلة الإعراب، فكان من بواعث الإشكال أن أغلب الشواهد التي يُسْتشهد بها من المبهمات والمبنيات وحروف المعاني التي قد تتنوع دلالتها من حيث الإفراد أو التركيب أو الاسمية والحرفية أو من حيث الإعمال والإهمال، فكانت العناية بهذا البعد ورصد مثيراته ودوافعه من الجوانب التي تحتاج إلىٰ مزيد جهد من الباحثين، وقد كشف البحث عن شيء من ذلك، لأنه من المنطلقات التي تمثل البعد الخارجي للنحو العربي، منه ينطلق وفق سياقه بما يؤكد أنه من المراجع الثوابت التي لا خلاف في تحكيمها عند الاختلاف في مدارك الأحكام.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

والحمد لله رب العالمين.

أهم المصادر والمراجع

- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ) المحقق: محمد إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩٤ هـ/ ١٩٧٤ م.
- الأثر العقدي في تعدد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم د/ محمد السيف –دار التدمرية – الرياض.
- الأصول لابن السراج ٢/ ٣٥٤ تحقيق د/ عبد الحسين الفتلى –مؤسسة الرسالة –بيروت –١٩٨٥م.
- الأم للإمام الشافعي (المتوفى: ٢٠٤ هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠م.
- إيضاح الوقف والابتداء لمحمد بن القاسم، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨ هـ) المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق عام النشر: ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١م.
- البغداديات (المسائل المشكلة) تحقيق: صلاح الدين عبد الله السنكاوي – مطبعة العاني –بغداد سنة ١٩٨٣ –وزارة الأوقاف والشؤون الدينية– العراق.
- التأويل –معاييره –إيجابياته –سلبياته _بين القدماء والمحدثين د/ محمد شادى –مجلة ندوة البلاغة العربية بجامعة أم القرى ١٤٣٤ هـ.
- التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية للنشر: تونس: ١٩٨٤.
- التنبيه على مبادئ التوجيه - قسم العبادات للمهدوي (المتوفى: بعد ٥٣٦ هـ) تحقيق الدكتور محمد بلحسان الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان الطبعة:

الأولىٰ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

- الجنىٰ الداني في حروف المعاني للمرادي، تحقيق د/ فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل ـ المكتبة العربية بحلب ١٩٧٣ م.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي للماوردي (المتوفىٰ: ٤٥٠ هـ) تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- الخصائص اللغوية للفظ الجلالة (الله) أد: محمد إبراهيم عبد الله -داركنوز إشبيليا - الرياض ١٤٣٥ هـ.
- الخصائص لابن جنىٰ تحقيق محمد علىٰ النجار ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ط٤/ ١٩٩٦ م.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفىٰ: ٧٥٦ هـ) تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط الناشر: دار القلم، دمشق عدد الأجزاء: ١١
- دلالات (ما) في الحديث الشريف -دراسة تحليلية في صحيحي البخاري ومسلم - للباحثة رقية أحمد الحكمي - دكتوراة ١٤٤١ هـ-جامعة أم القرىٰ.
- دلالة الألفاظ علىٰ المعاني عند الأصوليين، د/ محمود توفيق سعد- ط١- مكتبة وهبة ٢٠٠٩م.
- رصف المباني في شرح حروف المعاني للمالقي تحقيق / أحمد الخراط، دمشق ١٣٩٥ هـ.

- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق د/ عبد الرحمن السيد، د/ محمد بدوى المختون، دار هجر للطباعة بالقاهرة ١٤١٠ م.
- شرح الرضى على الكافية تحقيق د/ يوسف على عمر، منشورات جامعة بنى غازى، مطابع الشروق، بيروت ١٣٩٣ هـ.
- شرح المفصل، لابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي، (ت٦٤٣هـ/ ١٢٤٥م)، عالم الكتب، بيروت.
- العضديات لأبي علي الفارسي – تحقيق د/ على جابر المنصوري –مكتبة النهضة العربية–ط١ / ١٩٨٦.
- القطع والائتناف لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحَّاس المحقق: د. عبد الرحمن المطرودي، دار عالم الكتب – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م.
- كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب لأبي علي الفارسي – تحقيق د/ محمود محمد الطناحي –مكتبة الخانجي بالقاهرة ط١ ١٩٨٨م.
- الكتاب، لسيبويه – تحقيق / عبد السلام محمد هارون – مكتبة الخانجي– مصر ط٣ –١٤٠٨ه– ١٩٨٨م.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- اللباب في علوم الكتاب لأبو حفص سراج الدين الحنبلي (المتوفى: ٧٧٥ هـ) المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض –

الناشر: دار الكتب العلمية بيروت / لبنان -الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لا بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفىٰ: ٥٤٢ هـ)-المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد-الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولىٰ - ١٤٢٢ ه.
- معاني القرآن للأخفش الأوسط (المتوفىٰ: ٢١٥ هـ) تحقيق: الدكتورة هدىٰ محمود قراعة -الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة -الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠م.
- معاني القرآن وإعرابه للزجاج (المتوفىٰ: ٣١١ هـ)، تحقيق د/ عبد الجليل شلبي، معاني القرآن وإعرابه -الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الأولىٰ ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- المغني لابن قدامة: الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفىٰ: ٦٢٠ هـ) الناشر: مكتبة القاهرة.
- مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي (المتوفىٰ: ٦٠٦ هـ)-الناشر: دار إحياء – التراث العربي – بيروت-الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
- المكتفىٰ في الوقف والابتدا لأبي عمرو الداني (المتوفىٰ: ٤٤٤ هـ) المحقق: محيي الدين عبد الرحمن: دار عمار الطبعة: الأولىٰ ١٤٢٢ هـ.
- منار الهدىٰ في بيان الوقف والابتدا لأحمد بن عبد الكريم الأشموني المصري الشافعي (ت: ١١٠٠ هـ) المحقق: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
ملخص البحث	٣٨٠
المقدمة	٣٨٤
التمهيد: بين الدليل والقرينة	٣٩٠
المبحث الأول: الدلالة العقدية	٣٩٢
المبحث الثاني: الدلالات العقلية	٤٠٤
المبحث الثالث: الدليل التاريخي	٤١٦
المبحث الرابع: دلالة الوقف والابتداء	٤٢٢
المبحث الخامس: دلالة الفصل والوصل الإملائي	٤٣٠
المبحث السادس: الدلالات الفقهية	٤٣٣
المبحث السابع: الدلالات النفسية	٤٤٤
المبحث الثامن: الدلالة الزمنية	٤٤٩
المبحث التاسع: الدلالات الخارجية في المبهمات والمبنيات	٤٥٣
المبحث العاشر: دلالة وقرينة السمع والمشاهدة والحس	٤٦٠
الخاتمة	٤٦٥
أهم المصادر والمراجع	٤٦٨
فهرس الموضوعات	٤٧٢